جامعة اكلي محند اولحاج –البويرة–
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون العام

الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة في القانون الجزائري

مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون

تخصص: قانون إداري

من إعداد الطالبتين:
- بوكريف سيلينة
- باكور منال

تحت إشراف الأستاذ:
د/ مزهود حكيم

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ (ة) غنيمي طارق.....رئيسا
الأستاذة: د/ مزهود حكيم.....مشرفا ومقررا
الأستاذ (ة):جوابي مراد.....عضوا مناقشا

تاريخ المناقش: 2024/06/23
السنة الجامعية: 2023-2024

بسم الله الرحمان الرحيم

﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

سورة النمل الاية19.

الشكر و العرفان

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله عزو جل"

احمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا ملئ السماوات و الارض على ما اكرمني به ثم اتوجه بجزيل الشكر و عظيم الامتنان الى كل من الاستاذ المشرف " مزهود حكيم" حفظه الله و اطال في عمره لتفضله الكريم بالاشراف على هذا البحث و تكرمه بنصحه وتوجيهه حتى اتمام هذا العمل .

اعضاء لجنة المناقشة الكرام حفظهم الله لتفضلهم لمناقشة هذا البحث و في الاخير نشكر كل من ساعدنا من قريب او بعيد و لو بكلمة طيبة .

و شكرا لكم

إهداء

الى من قال الله في حقهما

"ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما"

الى من جعلت الجنة تحت اقدامها و الى من كانت و مازالت تسقيني بدعاءها وعطائها حتى اصل الى اعلى المراتب امي الغالية حفضها الله.

الى من علمني روح التحدي و النجاح ووضع في امل النجاح ومتفوقة لك ابي العزيز حفظك الله.

الى منهم عزوتي و سندي ...اخوتي فيحفظهم الله.

الى كل من شجعني و ساعدني على اتمام هذا العمل المتواضع و لو بكلمة طيبة جميع صديقاتي اصحاب الرحلة الطويلة .

وصل رحلتي الجامعية الى نهايتها بعد تعب و مشقة، وها انا اختم بحث تخرجي بكل همة و نشاط ما كنت لافعل لو لا فضل الله ودعاء الوالدين عند البدء وعند الختام.

وشكر جزيلا لكم

سيلينة

إهداء

إلى من كلل العرق جبينه ومن علمني ان النجاح لا يأتي إلا بالصبر والإصرار الى النور الذي أنار دربي

"والدي العزيز"

"إلى من جعل الجنة تحت أقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها إلى الانسانة العظيمة التي لطالما تمنيت ان تقر عينها لرؤيتي في يوم كهذا" "إلى أمي العزيزة "

"الى ضلع الثابت وأمان أيامي إلى من شددت عضدي بهم فكانوا لي ينابيع أرتوي منها إلى خيرة أيامي وصفوتها الى قرة عيني"

"الى إخواني وأخواتي الغاليين"

"لكل من كان عونا وسندا في هذا الطريق للأصدقاء الأوفياء ورفاق السنين "وداد، إيمان، سلمى، سيلينة"

إليكم عائلتي أهديكم هذا الإنجاز وثمرة نجاح التي لاطالما تمنيته ها أنا اليوم أُكملت وأتممت أول ثمراته بفضله سبحانه وتعالى الحمد لله على ما وهبني وأن يجعلني مباركا وان يعينني أينما كنت فمن قال أنا لها نالها"

"فأنا لها وان أبت رغما عنها أتيت بها"

فالحمد لله شكرا وحبا وإمتنانا على البدء والختام وآخر دعواهم

(الحمد لله رب العالمين)

منال.

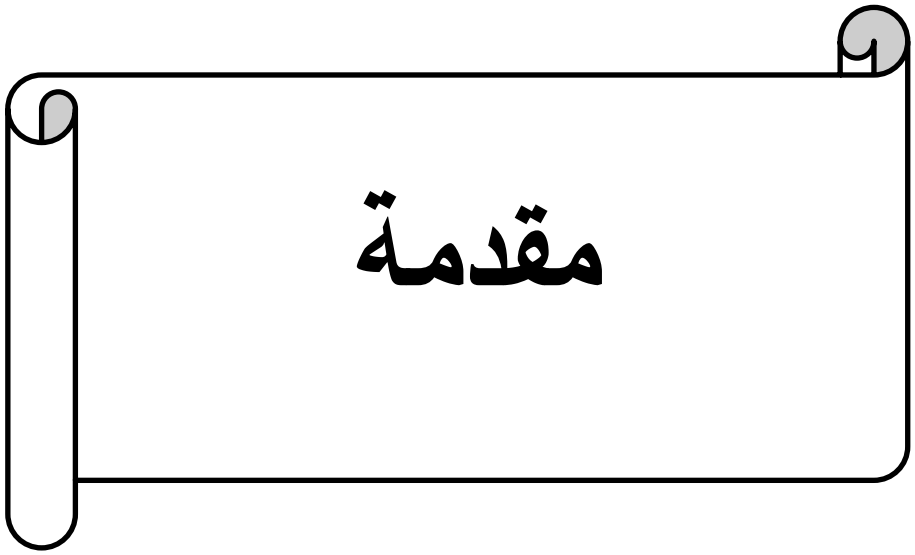
مقدمة

مقدمة

ان جذور الديمقراطية وافكارها متجذرة لسيادة الشعب كمصدر للسلطة و صنع القرار في الحضارات القديمة ، وهذا قبل ان تستقر في العصر الحديث لدى الكثير من الدول التي اصبحت تعرف بالدول الديمقراطية، ينحصر مضمون الديمقراطية في البداية على المجال السياسي فقط ، اذ يعتبر عنصر الانتخاب واختيار الشعب لممثليه في مختلف الادارات من السمات الأساسية لها وقد حضيت في هذا الصدد باهتمام الكثير من المفكرين والفلاسفة امثال جون جاك روسو الذي دعى في كتابة (العقد الاجتماعي) الى ضرورة خلق الثقة بين السلطة والشعب للاختيار الشعب لممثليه بواسطة الانتخاب ظل الوضع قائما إلى أن ثار الشعب نتيجة تفطنهم للخطابات الفارغة من المحتوى للأعضاء المنتخبة ، لتنتشر فيهم نزعة التغيير وتقديم الافضل لحياتهم وذلك في اطار حقوقهم المخولة لهم بموجب نص القانون، و بحث المواطن عن تحقيق الحياة الافضل دفعه نحو اعتناق مفهوم جديد يهدف الى تخطي العقابات و المشاكل التي تواجهه، وتحقيق الاستقرار وسط مفهوم الديمقراطية التشاركية الذي كثر الحديث عنها بطرق عديدة، على المستويات الدولية و الوطنية و المحلية. لقد اصبحت الديمقراطية التشاركية "موضة" التي تعبر عن تقدم ديمقراطي حقيقي، وتستعمل في الغالب من اجل اضفاء مشروعية اكبر على العمل الاداري ،بالفعل الديمقراطية التمثيلية لم تعد كافية لتلبية تطلعات المواطنين في العصر الحديث، فيجب انشاء هياكل و اليات جديدة، مثل مجالس الاحياء و الجمعيات و ندوات المواطنين، بتنظيم الحقوق و الحريات فيمكن ان تمارس في هذه الهياكل من خلال تنظيمها بشكل مناسب لضمان حمايتها. إذا كانت الديمقراطية تفرض نفسها اليوم في كل بلدان العالم باعتبار الشكل الطبيعي للتنظيم السياسي.

وبرزت الديمقراطية التشاركية في الأونة الأخيرة كمفهوم هام على الساحتين الدولية والوطنية، وهي تعتبر احد المبادئ الاساسية في مجال حماية البيئة وتهدف هذه الديمقراطية الى اشتراك المواطنين والمجتمع المدني بشكل فعال في صنع القرارات المتعلقة بالبيئة من خلال اليات مختلفة، ويشكل تطوير المجتمعات المحلية حجز الزاوية في تقدم اي دولة وبات واضحا ان الجهود الحكومية لوحدها لا تكفي لتحقيق هذا التطوير الشامل والمستدام، تبرز هنا اهمية الشراكة بين القطاع العام والخاص مع التركيز على دور المنظمات في تعبئة وتفعيل المجتمعات المحلية و اشتراكها في صنع القرارات التي تهمها بشكل مباشر.

من بين أخطر المشاكل التي تواجه العالم في العصر الحالي هي المشاكل البيئية و هذا راجع لنمو وتنوع النشاط البشري والانساني حيث تعتبر هذه القضية من ابرز التحديات التي يواجهها العالم وبلدنا الجزائر خاصة، ان حماية البيئة تستدعي تزايد الجهود وهي مسؤولية الجميع من حكومات و منظمات دولية بالإضافة الى المجتمع وذلك لأهميتها حيث ان جمعيات حماية البيئة لها دور فعال في البيئة . كما يتم تشجيع المواطنين على المشاركة في حملات التوعية و التثقيف البيئي

وبالتالي يمكن القول بان الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة تعتبر الية فعالة لضمان مشاركة الجميع في صون و حماية البيئة.

اسباب اختيار الموضوع

ابراز مفهوم الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة

تعزيز المشاركة الشعبية بما انه يضمن هذا النهج مشاركة المواطنين في صنع القرارات البيئية مما يجعلهم شركاء فاعلين

زيادة الوعي البيئي حيث تساهم المشاركة في رفع مستوى الوعي البيئي لدى المجتمع

تحقيق العدالة البيئية

تعزيز الشفافية كما انه يتطلب هذا النهج شفافية اكبر في عمليات صنع القرار البيئي مما يقلل من مخاطر الفساد وسوء الادارة

تقوية المجتمع المدني: تعزز الديمقراطية التشاركية دور المنظمات غير الحكومية والمبادرات الشعبية في الدفاع عن البيئة

تكامل المعرفة

تعزيز الملكية والالتزام عندما يشارك الشعب في صنع القرارات.

اهمية الدراسة:

لطالما كانت الديمقراطية التشاركية من المفاهيم التي يتمسك بها المجتمع بشكل وجيز باعتبارها نمط جديد نهجا هاما لحماية البيئة في الجزائر ، وذلك من خلال اشتراك المواطنين والمجتمع المدني في صنع القرارات المتعلقة بالبيئة.

ومن هنا تبرز اهمية دراستنا لهذا الموضوع والمتمثل في الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة لما كانت مفهوم حديث في سنوات العشرين الأخيرة وترسمت قواعدها بشكل عام في معظم الدول بما فيها الجزائر، بذلك تطبيقات في مجالات عدة تشمل بذلك مجال البيئة وعلى هذا الاساس قد تبينت الديمقراطية التشاركية في زيادة وعي القضايا على وجهات نظر مختلفة مما يحفز على الالتزام في تحقيق المشاريع والتنمية المستدامة من خلال اشتراك جميع الاطراف في توعية بيئية نظيفة .

اهداف الدراسة :

. الوصول الى المفهوم الجوهري للديمقراطية التشاركية

. تحديد وضع مكانة المواطنين

. تقييم واقع واهمية الديمقراطية التشاركية في حماية البيئة

.فهم الظواهر السياسية في الجزائر

.يساهم في تطوير القانون و السياسة في الجزائر

.سعي الحكومة الى تطبيق المقاربة التشاركية

الاشكالية :

ومما سبق تطرقنا الى صياغة اشكالية البحث على هذا النحو التالي: هل يعد مبدأ الديمقراطية التشاركية ضمانا مكملا لحماية البيئة؟

و تندرج تحت الاشكالية عدة اسئلة فرعية تتمثل فيما يلي:

التساؤلات :

ما مفهوم الديمقراطية التشاركية؟

ماهي الاليات والوسائل القانونية التي اعتمدها المشرع الجزائري لتفعيل الديمقراطية التشاركية؟

كيف يتم اهتمام مشاركة المواطنين في القضايا البيئية؟

ما علاقة الديمقراطية التشاركية في التشريعات البيئية؟

فيما تتمثل الهيئات التأسيسية و دورها في حماية البيئة؟

. **المنهج المتبع:**

نعتمد في دراستنا هذه على المنهج الوصفي لدراسة موضوع الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة في التشريع الجزائري لأجل الوقوف على الاطار المفاهيمي ومتطلبات نطاق تطبيق الديمقراطية التشاركية بالإضافة الى المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بعلاقة الديمقراطية التشاركية والتشريعات البيئية.

للإجابة على هذه الاشكالية والتساؤلات ارتئينا ان نقسم دراستنا الى فصلين اساسيين كما يلي:

الفصل الاول: الاطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة في القانون الجزائري.

المبحث الاول: ماهي الديمقراطية التشاركية

المبحث الثاني : متطلبات الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة

حيث اننا سنقدم تعريفات متنوعة لغوية و اخرى اصطلاحية حول الديمقراطية التشاركية، و نتطرق لمعرفة متطلبات و الاليات القائمة عليها الديمقراطية التشاركية .

الفصل الثاني: الديمقراطية التشاركية و التشريعات البيئية

المبحث الاول: علاقة الديمقراطية التشاركية و التشريعات البيئية.

المبحث الثاني: علاقة الديمقراطية التشاركية عن طريق الضمنات و الهيئات.

حيث اننا سنقدم علاقة الديمقراطية التشاركية في اطار القوانين العامة دون ان ننسى هذه ذكر العلاقة في اطار القوانين اطار القوانين الخاصة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية في حماية البيئة

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية في حماية البيئة

المشرع الجزائري قد اتخذ تدابير قانونية لحماية البيئة و الحفاظ عليها، هذه التدابير تشمل القوانين و الانظمة التي تهدف الى الحفاظ على البيئة و التصدي للتلوث و التغييرات البيئية يعمل القاضي كجهة مستقلة للتأكد من تطبيق القوانين و تحقيق العدالة البيئية، كما ان حماية البيئة تعتبر مسؤولية مشتركة بين الحكومات و المجتمعات ، وتتطلب تعاونا من جميع الاطراف للحفاظ عليها للاجيال الحالية و المستقبلية. بالطبع لتحقيق الاهداف المرجوة للحفاظ على هذه الاخيرة يجب تحقيق ذلك التعاون ، وبالرجوع للنصوص القانونية في مجال البيئة نجد أن المشرع اسس الديمقراطية التشاركية التي تمثل احدى السمات الرئيسية بحقوق المواطنين. و لذلك الجزائر، كغيرها من الدول التي تحاول التعايش على اعتماد مبدأ و الاهتمام الكبير بأسلوب الديمقراطية التشاركية. و من الاسباب التي دفعت الجزائر الى تعزيز الديمقراطية التشاركية، كان القضاء على البيروقراطية و توطيد العلاقة بين المواطن و الادارة.

ونحن في فصلنا بصدد محالة الوصل لمفهوم شامل ومتعمق للديمقراطية التشاركية حيث تطرقنا الى دراسة ماهية الديمقراطية التشاركية (مبحث أول) .

المبحث الأول

ماهية الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية هي نموذج من الحكم يقوم على مشاركة المواطنين في صنع القرارات المتعلقة بالأمور العامة، وفي مجال حماية البيئة تكون الديمقراطية ضرورية لضمان تحقيق التوازن بين الاحتياجات البيئية والاقتصادية والاجتماعية.

تعتبر البيئة موردا أساسيا لحياة الانسان والحيوان والنبات ولذلك يجب أن يشارك المواطنون في اتخاذ القرارات المتعلقة بحمايتها والحفاظ عليها .

استنادا لذلك خصصنا الفصل الأول في هذه الدراسة للبحث في الإطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية وذلك من خلال محاولة تحديد مفهومها في (المطلب الأول)، خصائص وأسس الديمقراطية التشاركية في (المطلب الثاني) .

المطلب الأول

مفهوم الديمقراطية التشاركية.

ان مصطلح الديمقراطية التشاركية مصطلح حديث بحيث أصبح الوسيلة الأولى للتعبير عن أراء المواطنين و متطلباتهم، فهو الشكل الحديث للمشاركة بعد اتخاذ القرار من قبل الإدارة .ان مدخل تحديد مفهوم هذه الأخيرة ان يكون بتوضيح معالمها من خلال التطرق الى تعريف الديمقراطية التشاركية (الفرع الأول) ، نشأة الديمقراطية التشاركية (الفرع الثاني) ، تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية التقليدية (الفرع الثالث) ، واخيرا علاقة الديمقراطية التشاركية بالنظم المشابهة لها(الفرع الرابع)[1].

الفرع الأول: تعريف الديمقراطية التشاركية.

هناك العديد من التعاريف للديمقراطية بتنوع التوجهات وليس لها تعريف دقيق في مسألة معالجتهم الديمقراطية، حيث سنحاول إعطاء التعريف اللغوي والاصطلاحي.

أولا: لغة.

الديمقراطية: ويشار هنا إلى أن الاشتقاق اللغوي لكلمة الديمقراطية يشير إلى أنها كلمة ذات أصل يوناني ولفظ الديموقراطية كما هو واضح مركب من شقين الأول demos ويعني الشعب والثاني kratus . والذي يعني السلطة أو الحكم، وجاء تعريف أرسطو ليغطي هذه الرؤيا حيث عرف الديمقراطية بأنها:

النظام السياسي الذي يحكم الشعب نفسه بنفسه[2].

أصل كلمة ديمقراطية وتنطق باللاتينية "ديمكراسي" مشتق من اللغة اليونانية محلها مثل جميع الكلمات التي تنتهي بمقطع "كراسي" وهي مشتقة من "كراتو" وتعني القوة، فهناك بيروكراسي

1. غرايسية وسيلة ، زيد راضية، الديمقراطية التشاركية كآلية لصناعية القرار المحلي في الجزائر(دراسة حالة بلدية الوادي، 2020/2016) مذكرة مكملة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، 2021/2020، ص03.

[2] رواء زكي ، يونس الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الانسان، جامعة الموصل، العراق، د س،ص23/22.

ومعناها البيروقراطية والأتوكراسي أي حكم القلة المختارة وأريستتوكراسي أي الطبقة العليا أو الغنية أو المتميزة.

وكلمة ديمكراسي يمكن تقسيمها الى مقطعين.

ديموس وتعني الشعب وكانت هذه الكلمة تستعمل قديما للإشارة الى الناس الفقيرة.

والشق الثاني هو كراسي أي الحكم أو القوة .[1]

وفي مقابل هذا فإن هناك رؤى أخرى تنظر كل منها للديمقراطية من زاوية أخرى وبمنظور آخر فنجد أحد التعريفات، يرى أن الديمقراطية تعتبر قبل كل شيء احترام تطلعات الافراد و الجماعات ، من خلال توفير التوازن بين حقوق الفرد و المجتمع، و ضمان الحريات الفردية و التماهي مع القيم و المبادئ الاجتماعية و الوطنية. فالديمقراطية هي الافضل و لمشكلة النظام السياسي في مجتمع ينقسم الأفراد فيه على أسس دينية وفلسفية لا سبيل للتوفيق بينهما[2].

كلمة التشاركية : هي اسم مؤنث مأخوذ من الفعل شارك ومهناها يساهم فهي تعتبر في فلسفة اللغة على وجود نوع من التواصل بين الطرفين نظرا لميزات ترابطية تجمع بينهما فهي تعكس الإيجابية في نظام العلاقات.[3]

التشاركية هي نهج يهدف الى تعزيز التعاون والمشاركة بين الأفراد أو الجماعات من أجل تحقيق أهداف مشتركة، يعتمد هذا النهج على مشاركة الجميع في عملية صنع القرارات وتنفيذها وتقديم الأفكار والمقترحات للارتقاء بالمجتمع وتحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي والبيئي ، تعتبر التشاركية عاملا أساسيا في بناء مجتمعات قوية ومستدامة.[4]

ركزت كتابات ماكفرسون بشكل رئيسي على مفهوم المشاركة باعتباره مفتاح لمستقبل أكثر ديموقراطية، حيث ادعى أن الحرية وتطور الفرد لا يمكن تحقيقهما بشكل كامل إلا من خلال

---

[1] وديع طورس، الاقتصاد السياسي، المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الأولى، 2010، ص.182

[2] حسين علي إبراهيم الفلاحي، الديمقراطية والاعلام والاتصال، دراسة في العلاقة بين الديمقراطية والاعلام وطبيعة الاعلام الديمقراطي ووضائفه ، كلية الاعلام، الجامعة العراقية، الطبعة الأولى، بغداد، 2014، ص37.

[3] بلعزوق لامية، بن الطيب ليليا، نظام التشاركية المحلية ودوره في حماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في الحقوق، جامعة البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2021-2022، ص8

[4] طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة في علم النفس السياسي في البيئة الغربية ، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999، ص106

المشاركة المباشرة والمستمرة للمواطنين في تنظيم المجتمع والدولة ،كما تناول مدى إمكانية توسيع نطاق الديمقراطية من مجرد المشاركة الدورية في الانتخابات الى المشاركة في صنع القرار في جميع مجالات الحياة ، حتى في المجتمعات المعقدة ذات الكثافة السكانية العالية.[1]

ثانيا : اصطلاحا: من الممكن ان نقول أن الديمقراطية التشاركية ليست مقاربة عصرية في التفكير النظري كما هي في التطبيق حيث تحدث عن إشكالية نواقص الديمقراطية التمثيلية جون لوك حيث ربط شرعية الشرطة بشرعية الرأي العام التي يؤسسها المواطنون بأنفسهم والذين تناط بهم مسؤولية تتجاوز مجرد التصويت لاختيار ممثليهم إلى مراقبة نشاطاتهم ومحاسبتهم على أداءاتهم السياسية[2].

الديمقراطية التشاركية هي نهج جديد يتيح للمواطنين المشاركة المباشرة في مناقشة الشؤون العامة و اتخاذ القرارات السياسية المتعلقة بهم. تتمثل في توزيع نطاق ممارسة السلطة لتشمل المواطنين، حيث يتم اشراكهم بالحوار و النقاش العام و اتخاذ القرارات الناتجة عن ذلك.[3]

تعني المشاركة الفردية للمواطنين في صنع السياسات والقرارات التي تؤثر على حياتهم، بدلا من الاعتماد الكلي على الممثلين المنخبين في هذه القضايا، و تتم عادة في اطار مجتمعات صغيرة للتسهيل التواصل المباشر الجماهير أكبر[4] .

ويقصد بالديمقراطية التشاركية : النظام الديمقراطي القائم على الشعور بالكفاءة السياسية التي تغذي الاهتمام بالمشاكل الاجتماعية ويساهم في تشكيل كتلة من المواطنين وبذلك تكون مشاركة المواطنين مباشرة في تنظيم المؤسسات الاجتماعية ومحاولة إلغاء البيروقراطية لأنها

[1] يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا، الطور الثالث، كلية العلوم السياسية، قسم التنظيم السياسي والإداري، جامعة قسنطينة 3، 2020/2019، ص49.

[2] عصام بن الشيخ والأمين سويقات، مقال حول مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي، حالة الجزائر والمغرب، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص66.

[3] الأمين شريط، الديمقراطية التشاركية الأسس والآفاق، مداخلة ضمن الندوة المنظمة من قبل وزارات العلاقات مع البرلمان، مجلة الوسيط ، العدد السادس، 2008، ص30.

[4] مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة، مجلة القانون ، المركز الجامعي أحمد زبانة بغليزان، المجلد 17، العدد06، جوان 2016، ص04

تمثل الأشخاص الذين يصعب محاسبتهم في الحياة العامة والخاصة ودعم المرأة كمشاركة فعالة جنبا الى جنب الرجل.[1]

هي تلك العملية التي تعتمد على المشاركة الواسعة للمواطنين في توجيه وإدارة النظام السياسي وهي كذلك حق المواطنين في النظم الديمقراطية في المشاركة، بحيث أنه من واجب المواطنين المشاركة في صناعة القرارات التي يقدمهم نوابهم والتي على صلة مباشرة بحياة المواطنين.[2]

لقد حضيت الديمقراطية التشاركية باهتمام واسع من قبل المفكرين و الباحثين في حقل العلوم السياسية، و خاصة في مجالات علم الاجتماع السياسي و العلوم السياسية، حيث اصبح هذا النوع من الديمقراطية محور اهتمام الدراسات والابحاث التي تتناول مشاركة المواطنين في صنع القرار و ادارة الشؤون العامة بشكل مباشر ، و تعزيز دورهم في العملية الديمقراطية والاعلام والاتصال وتعددت بخصوصها التصورات والدراسات الأكاديمية حيث أن الديمقراطية تعين المساهمة في اتخاذ القرارات الجماعية.[3]

وانطلاقا من تنوع واختلاف التعاريف السابقة فإننا نتوصل الى تعريف الديمقراطية التشاركية بأنها هي عمق الديمقراطية التمثيلية بمعنى أنها لا تقف عند المشاركة الدورية للانتخابات بل هي تساهم ومن خلال توفير مجموعة من الآليات على خلق الفرص لجميع المواطنين على قدم المساواة وجميع الفاعلين في (المجتمع المدني، القطاع الخاص) المشاركة في رسم السياسة العامة واتخاذ القرارات التي تمس الشأن العام المحلي ومراقبة وتتبع تنفيذ ذلك ومساءلة ومحاسبة المنتخبين وذلك من خلال مطالبتهم بتقديم حصيلة أعمالهم[4].

و هذا ما نصت عليه المادة 16 " تقوم الدولة على المبادى التالية: ممارسة الديمقراطية و تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات، و حماية الحقوق و الحريات، و تحقيق العدالة الاجتماعية للمواطنين

---

[1]. دفيد هيلد، نماذج الديمقراطية، معهد الدراسات الاستراتيجية ، بيروت، 2006، ص377.

[2] أمير سراج، الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، 2019/2018، ص17.

[3]. عبد القادر رزيق المخامي ، أخر دواء للديمقراطية ، دار الفجر للنشر ، القاهرة،2004، ص125.

[4] هنية معوش، الديمقراطية التشاركية في الجزائر، دراسة في النصوص التشريعية والممارسة العملية ، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر ، الوادي 2020/2019، ص17.

يعتبر المجلس المنتخب المنبر الذي من خلاله يعبر الشعب عن ارادته و يتابع اداء السلطات العامة.

تعزز الدولة المشاركة الديمقراطية على المستوى المحلي، خاصة من خلال منظمات المجتمع المدني[1].

الفرع الثاني : نشأة الديمقراطية التشاركية.

نشأت الديمقراطية التشاركية بعد أزمة الديمقراطية التمثيلية وهي مكملة للديمقراطية التمثيلية وليست بديلة عنها وكثير من الكتابات أصبحت تشير الى ما بات يعرف بأزمة الديمقراطية التمثيلية في الغرب ولا تلغي الديمقراطية التشاركية الديمقراطية التمثيلية كلها ولكنها تسعى لتجاوز أوجه القصور والعجز فيها بمحاولة حل المشاكل عن قرب.[2]

ظهر مصطلح الديمقراطية التشاركية في التسعينات من القرن الماضي، و برز بقوة في المجالين الصناعي و الاقتصادي. في ذلك الوقت لجأت بعض الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الامريكية الى اشراك عمالها في تنظيم و تسيير العمل و طرق الانتاج، و مناقشة هذه المسائل و اتخاذ القرارات الملائمة لمتابعة و مراقبة تنفيذها، و هذا الامر ابرز روح المناقشة و الحوار الهادف و تبادل الرأي. نجاح هذه التجربة في المجال الصناعي و الاقتصادي أدى الى تبنيها في المجال السياسي، خاصة على المستوى، حيث تم اشراك المواطنين في مناقشة الشؤون و القضايا العامة. السبب الرئيسي لتبني هذا النموذج الجديد في الممارسة الديمقراطية يعود الى الانتقادات المتزايدة لنظام النيابي الذي لم يعد يوفر للمواطنين مكانة لائقة توسع تطبيق الديمقراطية التشاركية في الولايات المتحدة وبلدان أمريكا اللاتينية خلال السبعينات خصوصا في الأرجنتين والبرازيل التي شهدت تجربة راقية في هذا المجال بمدينة " مونتي أليفر " بعد ذلك انتشرت في معظم باقي البلدان الأوروبية ،مثل إنجلترا أين سميث بالديمقراطية

[1] المادة 16 من المرسوم الرئاسي 20-442، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة2020،ج-ر عدد82 الصادر في30ديسمبر 2020.

[2]. أمير سراج، مرجع سابق، ص22.

التداولية و في ألمانيا في مدينة برلين التي تعددت تسمياتها فهناك من يسميها المجلس والبعض الأخر يطلق عليها اسم الديمقراطية المجلسية التشاركية [1].

الفرع الثالث : تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية التقليدية:

تعد الديمقراطية التشاركية و الديمقراطية التمثيلية شكلين من اشكال الحكم الديمقراطي و لكنهما يختلفان في طريقة مشاركة المواطنين في صنع القرار، و سوف نتطرق من خلاله الى (تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية المباشرة)اولا، (تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية التمثيلية)ثانيا،و(تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية شبه مباشرة)ثالثا.

. أولا: تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية المباشرة.

الديمقراطية المباشرة هي التي يمارس الشعب فيها السلطة بنفسه دون وساطة نواب أو ممثلين عنه إذ يجتمع المواطنون في هيئة جمعية عمومية للتصويت على مشروعات القوانين وغير ذلك هي تعد النموذج المثالي الذي يحقق السيادة الكاملة للشعب من خلال تمكنه من حكم نفسه بنفسه مباشرة دون وساطة أو نيابة أو وكالة .[2]

حسب المادة 8 :هذه الفقرة تشير الى مبدأ اساسي في النظام الديمقراطي، و هو ان السلطة السيادية تنبع من الشعب. وفقا لهذا المبدأ، يمتلك الشعب السلطة التأسيسية و يمارس سيادتها من خلال:

.المؤسسات الدستورية التي يختارها الشعب كالبرلمان و الحكومة.

الاستفتاءات الشعبية، حيث يعبر الشعب مباشرة عن ارادته في قضايا معينة.

ممثليه المنتخبين ، الذين يتولون تمثيل الشعب و مماراة السلطة نيابة عنه [3] .

[1] عزاز سارة ، مراح وداد، الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية الجزائرية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص تنظيم إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الشيخ العربي التبسي ، تبسة، 2017/2016، ص19.

[2]. حسين علي إبراهيم الفلاحي، مرجع سابق، ص46.

[3]. المادة 8 ، من المرسوم الرئاسي ، 20-442، المرجع السابق.

فالذي يميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية المباشرة هي إمكانية مشاركة المواطنين في مجمل الشؤون التي تعينهم وذلك دون أي تحديد للمسائل التي يمكن المشاركة والمساهمة في اتخاذ القرار بشأنها ونظرا لأهمية الديمقراطية التشاركية فإنه تقرر ادماجها ضمن التشريعات الغربية وحتى في ظل التشريعات الوطنية الجزائرية.[1]

. **ثانيا: تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية التمثيلية .**

سيكون ذلك من خلال التميز من حيث إدراج حق الانتخاب وكذا من حيث تكريس حق اتخاذ القرار .

1 . التميز من حيث حق الانتخاب : يحلينا الحديث عن الانتخاب الى مفهوم المشاركة السياسية للمواطن في ظل الدولة الديمقراطية فالأسلوب الانتخابي هو الوسيلة المثلى لتمثيل عادل للشعب على مختلف المستويات سواء كانت محلية أو مركزية فالمشاركة الانتخابية هو ذلك التأثير المباشر للعلاقة التي تنشأ بين الناخبين والمنتخبين على إثر العملية الانتخابية لكون سلوك الناخب نسيا على سلوك المنتخب[2].

فعنصر الانتخاب سمة من سمات الديمقراطية التمثيلية الأسلوب للمواطن هي ذلك التفويض الذي يقوم به هذا الأخير لشخص أو عدة أشخاص من أجل تمثيله بغرض التعبير عن ميولاته وأماله لفترة زمنية محددة . [3]

يعاب على الديموقراطية التمثيلية أنها ديمقراطية بعيدة عن المواطن وذلك عائد الى طابعها القائم على تفويض وكلاء عن طريق الانتخاب، فهذه الأخيرة كادت تفرغ حكم الشعب من محتواه الذي أنشأ من أجله كما ترد على الديمقراطية التمثيلية جملة من الحدود منها تلك المرتبطة بالنظام الانتخابي فبمجرد إدراج المنتخب ضمن البعد السياسي الإداري يلزم في أغلب الحالات إقامة علاقات مع أقوى الفاعلين الإداريين.

2- **التميز من حيث حق اتخاذ القرار:** ظل الانتخاب لفترة زمنية معينة الأسلوب الفعال لتجسيد الديمقراطية إلا أن هذا الأخير تحول الى نقمة وذلك بسبب الوعود الكاذبة المقدمة من قبل

---

[1]. غرايسية وسيلة، زيد راضية، مرجع سابق، ص10.

[2] تقرير من اعداد طلبة السنة الرابعة حول مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، فرع إدارة محلية، المدرسة الوطنية للإدارة ، الجزائر ، 2002، ص 22-24.

[3]. المرجع نفسه ، ص21

المنتخبين بمجرد وصولهم الى الحكم لذلك ظهرت هناك محاولة لتخطي الطابع الوهمي لخطابات المنتخبين من خلال تجسيد الديمقراطية التشاركية والتي من مقتضياتها الخروج عن الموعد الانتخابي الذي لطالما أثار

جملة من الإشكالات فالديمقراطية التشاركية هي المجسدة لحق المواطن في اتخاذ القرار[1] .

مما يسمح بتوطيد العلاقة القائمة بينه وبين الإدارة حيث تثير المشاركة وهي منظمة بشكل واسع إلى تشكيلة تشبه الديمقراطية التمثيلية لأنها ستظل من ناحية غير مباشرة كونها ترتكز على مجموعات وسيطو تمثيلية إلا أنها تختلف عنها من حيث كونها تتمثل في إيصال صوت المجموعات الاجتماعية والمجموعات ذات المصالح الشرعية الى هيئات الواقع السياسي[2].

ثالثا: تميز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية شبه المباشرة:

الديمقراطية شبه المباشرة تعد نظاما وسطا بين نظام الديمقراطية المباشرة اذ يمارس الشعب السلطة بنفسه وبين نظام الديمقراطية التمثيلية، اذ يقتصر دور الشعب على اختيار ممثليهم يولون الحكم باسمه ونيابة عنه.[3]

من خلال التميز بين الديمقراطية التشاركية بمفهومها الكلاسيكي المباشر والتميز وشبه المباشر، يمكننا القول بأن الديمقراطية التشاركية تخلق نوع جديد من المجتمع هو مجتمع ما بعد الحداثة فالمجتمع القائم على الحداثة والتشارك هو مجتمع جد متفتح قائم على مبادئ المساواة والمسؤولية المشاركة والتحضر والانفتاح.

وعلى حد قول BARRY TROYNA و BRUCE CQRRINGTON: الديمقراطية التشاركية تتفوق نظريا على كل النظم الشمولية وهي الوحيدة التي تحفظ كرامة وقيمة الفرد كما تقوم بمساعدة الحكومة الى إيجاد الحلول اللازمة عن طريق إشراك المواطنين في صنع القرار كما أنها أتت بالتصحيح النظري والعلمي اللذين افتقرت إليهما الديمقراطية التمثيلية.

---

[1]. هنة معوش، مرجع سابق، ص21/20.

[2] زكرياء حريزي، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية ، الجزائر نموذجا ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة ، 2010، ص63.

[3]. حسين علي إبراهيم الفلاحي، مرجع سابق، ص48.

فالديمقراطية التشاركية يمكن اعتبارها على درجات تطور الديمقراطية لكونها لا تقف عند حق المواطن في التصويت واختيار ممثليه فقط بل تستهدف خلق آلية تسمح بمشاركة مختلف الفواعل في تدبير الشؤون العامة والخاصة على المستوى المحلي وفق عملية تشاورية تقوم على أساس تكافؤ الفرص وتوزيع الحقوق.[1]

الفرع الرابع : علاقة الديمقراطية التشاركية بالنظم المشابهة لها

سنحاول تبيان العلاقة التي تربط الديمقراطية التشاركية بحيث انطلقت عبر تبني الكثير من الوصفات والسياسية، اولا (الحكم الراشد)، ثانيا(اللامركزية)، ثالثا(بالمجتمع المدني).

أولا: علاقة الديمقراطية التشاركية بالحكم الراشد .

في بعض الأحيان نسمع بعض رجال السياسة يتكلمون عن ما يسمى بالحكم الراشد والمقصود بهاذين المصطلحين في المعنى هي القيادة الناجحة أو يمكننا أن نقول بأنها تعني الحكم الصالح.

فالحكم الراشد في تصورنا يعني حماية الإنسان الذي يقوم على صون لحقوقه وتطوير لقدراته ويحافظ على اختياراته وفرص انتخابه ويصون حرياتهم على كل الأرصدة المذكورة ، والواقع أن الحكم الراشد يستند على بعدين أساسين الأول يعني حكم القانون بالعدالة والمشاركة والمساواة أما البعد الثاني فيتمثل في التمثيل والمشاركة السياسية من خلال الأحزاب أو بصفة مرشحين الأحرار جراء التنافس السياسي والاقتصادي.

[1]. غرايسية وسيلة، زيد راضية، مرجع سابق، ص13

أما الحكم الراشد بالمفهوم العصري فهو يعني قيام مؤسسات قوية للمجتمع يتحقق التوازن بينهما من خلال نجاعة الضبط في أمورها من الناحية التسيير والتنظيم والمسائلة هذا حفاظا للمصلحة العليا للدولة والمصلحة العامة التي يستفيد منها مباشرة أفراد المجتمع[1].

العلاقة التي تجمع بين المفهومين هي علاقة تكاملية فلا يمكن تصور الديمقراطية دون حكم راشد ولا يمكن تصور الحكم الراشد إلا في وعاء الديمقراطية فالحكم الراشد قائم على أساس الاجتماع داخل المجتمع واتخاذ القرارات أي على إدراج المواطن كفاعل أساسي مما سيسمح بتكريس مبدأ الديمقراطية التشاركية وذلك بدأ بتحديد الأولويات مرور بتوفير المعلومات ووضع السياسات واختتامها بتنفيذها، كما أن تحقيق دولة القانون أي تكريس الديمقراطية لن يكون إلا بتحقيق التنمية في كل جوانبها المرهون بالحكم الراشد المرتكز على مشاركة المواطنين لأن مشاركة المواطن ومدى فعاليتها هي عنصر مهم من المقاربة التشاركية فإن مشاركته تعتبر ركيزة الحكم الراشد التي تسعى إليه جميع المجتمعات وذلك كونها داعمة للركائز التي يقوم عليها الحكم الراشد (الشفافية، الفعالية، عدم التميز، المحاسبة)[2].

ثانيا: علاقة الديمقراطية التشاركية باللامركزية.

اللامركزية شكل من أشكال التنظيم الإداري خلقت من اجل تدعيم المركزية من خلال تخفيف العبء عليها في التسيير وذلك بسبب صعوبة اتخاذ السلطة المركزية لقرارات تتعلق بالمستوى المحلي وتهدف اللامركزية كنظام الى تقريب الإدارة من المواطن من خلال قناة المجتمع الحزبي وقناة المجتمع المدني وما يميزها هو قرب الجماعات الإقليمية من المواطن فهي تجسد الساحة المثلى للتعبير عن إنشغالاته لذلك وذلك لطابعها المحلي مما يسهل طرح الاقتراحات وسرعة وصولها ومحاولة تلبيتها فهي الوعاء المفضل للمواطن نظرا لقربها بالرجوع الى دستور 2016 لم يخلوا من اهتمامه بموضوع الجماعات المحلية في المادتين 16-17[3]:" أما العلاقة بين الديمقراطية واللامركزية هي علاقة تكاملية نظرا للأهمية القصوى لهذه الأخيرة في تكريس مشاركة المواطنين في اتخاذ القرار بالنسبة للشؤون المحلية وتغييرها بما يتماشى مع

[1] أسامة أحمد العادلي ، النظم السياسية المعاصرة بين الشمولية والديمقراطية ، قسم العلوم السياسية، كلية التجارة، الإسكندرية، 2004، ص168-170.

[2] بوبكاري مايغا ، إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي لبوركينافاسو 1990 -2002، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2003، ص41 -43.

[3] المادتين 17/16 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 ، السالف الذكر.

انشغالاتهم إلا أن المركزية تعاني من جملة من القيود التي تحد من المشاركة الفعالة للمواطن"، منها نذكر طابع التعيين الذي يغلب طابع الانتخاب المعيار الأساسي للامركزية ، كما أن الرقابة الوصائية الممارسة من الإدارة اللامركزية بالرغم من ضرورتها تحد من المساهمة المباشرة للمواطن في اتخاذ القرار إدراج الحكم المحلي كان نتيجة حتمية لضرورة إشراك المواطنين في إدارة شؤونهم والاستعانة باللامركزية كان حتمية ، أما التزايد الهائل لطلبات المواطنين وعجز الإدارة المركزية عن تلبيتها[1].

" وبالتالي يمكن القول ان العلاقة بين الديمقراطية واللامركزية تكاملية حيث تعزز كل منهما الآخر في تحقيق أهدافها وعلى الرغم من أن المركزية قد تكون ضرورية في بعض الحالات الا ان اللامركزية تعتبر وسيلة فعالة لتعزيز المشاركة الديمقراطية وتحقيق التوازن بين السلطات المركزية والمحلية".

. ثالثا: علاقة الديمقراطية التشاركية بالمجتمع المدني.

يعتبر فلاسفة العقد الاجتماعي الأوائل الذين أرخو مصطلح المجتمع المدني فنجد هيغل قد ميز بين المجتمع المدني كشبكة من التفاعلات التلقائية القائمة على العادات والعرف والتقاليد والدولة بوصفها مجموعة من المؤسسات السياسية والقانونية التي تمارس في إطارها شبكة العلاقات السابقة.

تظهر العلاقة بين المفهومين في ذلك الدور الذي تؤديه مؤسسات المجتمع المدني فهذا الأخير هو الذي يجسد اقتراحات المواطنين فكل ثقتهم مجسدة فيه، فالمجتمع المدني من وجهة نظر ديمقراطية تشاركية يجسد مبدأ المشاركة بأتم معنى الكلمة وطبيعة العلاقة بين كل المفاهيم هي علاقة تناسق وتجانس فلا يمكن الاستغناء عن أحدهما ولا قيام للواحد دون الآخر أي لا مجتمع مدني دون ديمقراطية تشاركية ولا ديمقراطية تشاركية دون مجتمع مدني :" ترتبط علاقة الديمقراطية التشاركية بالمجتمع المدني بشكل وثيق حيث يعتبر المجتمع المدني جزءا أساسيا من نظام الديمقراطية التشاركية يعتمد هذا النوع من الديمقراطية على مشاركة المواطنين والمنظمات غير الحكومة في صنع القرارات وإدارة الشؤون العامة"، ويساهم المجتمع المدني

[1] بوعلام كريمة: محددات الديمقراطية التشاركية وتطبيقاتها في الإدارة المحلية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص الدولة والمؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020/2019، ص30.

في تعزيز الديمقراطية التشاركية من خلال توفير مساحة للمواطنين للمشاركة الفعالة في صنع القرارات وتقديم التوجيه والتوجه للحكومة والمؤسسات الأخرى[1].

وهذا يعني ان المجتمع المدني يلعب دورا حيويا في تعزيز الديمقراطية التشاركية وضمان ممارسة الحكم الراشد وبالتالي يعتبر المجتمع المدني شريكا مهما في العملية الديمقراطية حيث يمكن للمواطن والمنظمات غير الحكومية الضغط من خلال النقاشات العامة والحوارات البناءة على السلطات الحكومية اتخاذ القرارات التي تخدم مصالح الشعب بشكل افضل وبهذه الطريقة يعزز التشاركية بين الحكومة والمجتمع المدني ويحقق الشفافية والعدالة في عملية القرارات ".

[1] بوراي دليلة، الديمقراطية التشاركية ومجالاتها الممتازة (البيئية والتعمير) مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2013/2012، ص16.

المطلب الثاني

معايير الديمقراطية التشاركية

بما ان معايير الديمقراطية التشاركية تعتمد على مجموعة من المبادئ والقيم والشروط التي تسعى الى تحقيق مجتمع مدني متماسك وديمقراطي فان مجموعة متطلبات قيام الديمقراطية التشاركية وان كانت تدل على احتمالية قيامها فلا بد من توافر بعض الخصائص المهمة لتأكيد قيام الديمقراطية في كل المجتمعات يعتمد على مجموعة أسس وشروط وهذا ما سنتعرض إليه في هذا المطلب حيث قمنا بتقسيمه الى خصائص الديمقراطية التشاركية (الفرع الأول) وأسس الديمقراطية التشاركية (الفرع الثاني)، شروط الديمقراطية التشاركية(الفرع الثالث)

الفرع الأول : خصائص الديمقراطية التشاركية.

من أهم خصائص الديمقراطية التشاركية نذكر ما يلي :

تقوم الديمقراطية التشاركية بإتاحة تعاون النخب السياسية فيما بينها فالنخب التي يمكن أن تتباعد أو تتصارع فيما بينها من خلال التصويت العادي والآلي في الديمقراطية الغير تشاركية ولكن يمكنها عن طريق التشارك ان تتعاون وان تتضافر جهودها من هلال هذا الأسلوب الديمقراطي التشاركي.[1]

و الديمقراطية التشاركية هي وسيلة للحفاظ على النظام ، لأن الجميع سيشعرون أنهم جزء من النظام ومن ثم يبذلون جهودا خاصة للحفاظ على هذه المشاركة التي يراها الجميع ضمانة لتحقيق المصالح المشتركة.

التشارك في بناء الشرعية القائمة يكفل احترام جميع الاطراف، حيث لا يشعر احد بالاقصاء او التهميش، بل يرى كل طرف جهوده الخاصة و دوره في تشييد المجتمع و تعزيز حمايته.

تبني الديمقراطية التشاركية مفهوم الديمقراطية من الأسفل أي انها تسعى لان يشارك المواطن في صناعة القرار ويأثر به مباشرة.

[1] أمير سراج، مرجع سابق، ص25.

تتسم الديمقراطية التشاركية بالتفاعل المستمر والنشط بين المواطنين ونوابهم وبين المواطنين ومشكلاتهم والسعي وراء إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والصعوبات المطروحة محليا.[1]

ينبغي ان يكون للمواطن الحق في المبادرة التشريعية اي تقديم مقترحات للقوانين و التصويت عليها ، كما ينبغي ان يشارك في مناقشة و معالجة مختلف القضايا و المشكلات التي تواجه المجتمع.

المشاركة في بناء مناقشات مفتوحة لمعالجة القرارات على المستوى المحلي من خلال مراجعة شاملة.

الديمقراطية التشاركية تثري العملية الإخبارية فهي مكملة للديمقراطية التمثيلية من جهة ومساهمة في دمج المواطن وتعزيز دوره في الحياة السياسية من جهة أخرى.[2]

الديمقراطية التشاركية تعتمد على مشاركة وتعاون الفرد في عملية اتخاذ القرارات المجتمعية وإدارة الشؤون العامة وهي تسعى إلى تعزيز التواصل بين المواطنين والحكومة وتشجيع المشاركة الفعالة والشفافة في صنع القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويعتبر التشارك في هذه العملية شكلا من اشكال الديمقراطية الحقيقية حيث يمنع الافراد حقوقهم الديمقراطية الكاملة ويتمكنون من التأثير على القرارات التي تؤثر على حياتهم ومجتمعهم وبهذه الطريقة تعمل الديمقراطية التشاركية على تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية .

احترام الشرعية: وتعتبر الاحترام للشرعية أساسا للحفاظ على النظام والاستقرار في المجتمع ويعزز العدالة ويعزز العدالة والمساواة بين الافراد وبالتالي يساهم الاحترام للشرعية في تعزيز التعاون الاجتماعي ويعزز الشعور بالانتماء والاندماج في المجتمع.

الفرع الثاني: أسس الديمقراطية التشاركية .

أولا: الشفافية

تعد الشفافية عنصر أساسيا في تقديم مدى قيام الديمقراطية التشاركية ويتطلب تحقيق ذلك إتاحة المعلومة لجميع المواطنين وعلى قدم المساواة وفق آليات واضحة وسهلة وضمان الاتصال بين المواطنين والمسؤولين.

---

[1]. أمير سراج، مرجع سابق ، ص26.

[2]. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، القاهرة، 2001، ص13.

وتعتبر الشفافية عنصر يقوم على فكرة التدفق الحر للمعلومة والسماح لكل من يحتاجها بالحصول عليها مباشرة وهي كظاهرة تشير الى تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة لأنها تتيح لمن لهم مصلحة في شأن أو قضية معينة ان يحصلوا على معلومات حوله في الوقت المناسب وبكل التفاصيل .

. المادة 7 : الشعب مصدر كل سلطة.

. المادة 9: ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية.

. المادة 12 : الشعب حر في اختيار ممثليه.[1]

وبالتالي يمكن القول بان الشفافية مبدأ أساسي يعبر عن النزاهة والصدق في التعاملات والعلاقات بين الافراد والمؤسسات تعني الكشف عن المعلومات والبيانات بشكل صادق وواضح دون تظليل أو إخفاء.

وتعتبر الشفافية عامل مهم في بناء الثقة والعلاقات القوية بين الافراد والمجتمعات وتساهم في تحقيق العدالة والاستقرار الاجتماعي.

المساءلة: تعتبر المساءلة شكل من اشكال الرقابة على أداء الوحدات بأكثر واقعية.

ويعرفها البروفيسور سمير عبد الوهاب بانها تحميل الافراد والمنظمات مسؤولية الأداء والذي قياسه بشكل موضوعي وكما حدده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة تعني مطالبة المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم والقيام واجباتهم ومراعات بالانتقادات التي تنشأ ارشادهم و تلبية المتطلبات المطلوبة منهم و تحمل المسؤولية في حالة الفشل[2].

ومن كل هذا يمكن القول ان المساءلة هي مبدأ أساسي في أي مجتمع حيث يتم محاسبة الافراد او المؤسسات على افعالهم وقراراتهم، وتعد المساءلة جزءا أساسيا من نظام الحكم الديمقراطي حيث يتمثل دور الموظفين في مراقبة الحكومة وضمان ان يتم محاسبتهما عند

[1]. المادة 12/9/7 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 السالف الذكر.

[2] ابراهيمي مطيع، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي ، الديمقراطية التشاركية ودورها في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية ، 2022/2011، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2023/2022، ص34/33.

الحاجة، وتعتبر المساءلة أيضا أحد أهم مكونات نظام القضاء العادل حيث يجب على الأفراد والمؤسسات المعتدين أن يتحملوا مسؤولية أفعالهم أمام القانون.

. الفعالية والتمكين: تعتبر الفعالية وحسن الاستجابة من المؤشرات المهمة ضمن النهج التشاركي و هي قدرة الجهات المختلفة(الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، و المواطن) لوضع الاهداف و ضمان المشاركة الايجابية الواسعة للجهات الفاعلة في صنع القرار و صياغة البرامج و اقتراح المشاريع و التعبير عن الأراء. من ناحية، و من ناحية أخرى ، خلق هياكل تنظيمية و اجراءات ادارية تتسم بالمرونة و غير المعقدة و الواضحة و البسيطة و الديمقراطية.

المساواة وسيادة القانون: ان الديمقراطية كثقافة وممارسة صارت مرتبطة بحقوق الانسان والتي تنطوي على مؤشري المساواة وسياسة القانون فالديمقراطية هي مشاركة سياسة للجماهير في ممارسة الشأن العام، كما انها عبارة عن نسق تتفاعل من خلاله مجموعة من الفواعل دون تميز او إقصاء.[1]

تشكل المشاركة ركيزة اساسية للديمقراطية التشاركية ، فهي تمثل وسيلة وغاية في ان واحد ، فمن ناحية، تعد غاية تسعى الى اشتراك المواطنين في تحمل المسؤوليات ، و صنع القرار، تجسيد لارادة الشعب. من ناحية اخرى تعد وسيلة تمكن الموظفين من الشعور بمساهمتهم في تحقيق ا الأهداف التنموية و تصبح مختلف اليات المشاركة سلوكا راسخا في ثقافتهم وقيمهم ، حسب ما عليه المادة 13.

شعار الدولة: " بالشعب وللشعب".[2]

في النظام الديمقراطي ، ينظر الى الشعب على انه صاحب السيادة و السلطة العليا في البلاد فالشعب هو مصدر كافة السلطات و الصلاحيات والسلطة السياسية، يتمثل حق الشعب في اختيار ممثليه وتحديد مصيرهم من خلال الانتخابات الحرة والنزيهة، وبموجب هذا الحق يتمكن الشعب من اختيار الحكومة التي تمثل أراءه وتحقق مطالبه ويمكنه أيضا إزالة الحكومة إذا لم تكن تحقق تطلعاته وبالتالي يمكن القول بان الديمقراطية تمثل نظاما سياسيا يعتمد على مشاركة

[1]. حناش يمينة، مرجع سابق، ص60/59.

[2]. المادة 13، من دستور 2020، مرجع سابق.

الشعب في صنع القرارات السياسية والسيطرة على سلطة الحكومة وهي تعتبر احد اهم القيم التي يجب الحفاظ عليها وتعزيزها في المجتمعات الحديثة .

الانفتاح: يعد الانفتاح من أساسيات الديمقراطية التشاركية ومؤشر لنجاحها خاصة على المستوى المحلي من خلال تمكين المواطنين من حضور الاجتماعات وجلسات الاستماع والاخذ بعين الاعتبار اراءهم عند اتخاذ القرار.[1]

يعتبر الانفتاح في الديمقراطية التشاركية أمرا أساسيا لضمان نجاحها واستمراريتها ، فالانفتاح يعني ان يكون هناك فضاء لجميع المواطنين للمشاركة في صنع القرارات وابداء اراءهم وافكارهم بحرية دون تميز وتحيز.

حيث يمكن القول ان الانفتاح في الديمقراطية التشاركية يجب ان يكون شاملا ويجب ان يكون مبنيا على احترام الحقوق الأساسية والحريات الديمقراطية ويحظى بالدعم والتشجيع من قبل جميع افراد المجتمع.

. الفرع الثالث: شروط الديمقراطية التشاركية .

وجود مجتمع مدني منظم أي بنية من الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية تشرف على المواطنين في مختلف المجالات هذا هو شرط المجتمع المدني و يجب ان تكون متميزة عن المجتمع السياسي ومستقلة عنه، و يجب ان تكون ممثلة ايضا.

ينبغي توفير مصادر اعلامية متعددة و متنوعة للمواطنين بشكل كاف، بحيث يتمكن من متابعة الاحداث و القضايا العامة في المجتمع . هذا الامر يتيح لهم فرصة الاطلاع على مختلف الاراء و التحليلات و من ثم تكوين رؤيتهم الخاصة حول هذه القضايا المثارة بناء على المعلومات المتاحة لديهم .

توفير وسائل الاتصال دائما وهذا ما تحققه التكنولوجيا الحديثة للاعلام والاتصال.

وضع اطار قانوني يقوم على ضرورة مشاركة المواطنين في النقاش وفي صنع القرار و يتم ذلك عن طريق:

[1]. بوعلام كريمة، مرجع سابق، ص07.

و من الضروري ان تكون قرارات الجماعات المحلية والنصوص القانونية على المستوى البرلماني موضوع حوار ونقاش عام مسبق خاصة مع المعنيين بهذه النصوص.

تعزيز أليات المراقبة المجتمعية لتنفيذ قرارت المجالس المحلية و الهيئات العامة و تنويع اساليب الرقابة الشعبية على اداء الوحدات المحلية و المرافق .

توسيع مجالات التمثيل بالانتخابات لتشمل قطاعات المرافق الاخرى المختلفة من خلال انشاء مجالس منتخبة لمرافق والمستفيدين منها.[1]

المبحث الثاني

متطلبات الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة

تعد الديمقراطية التشاركية من بين أهم المواضيع التي تشغل الدولة والمواطن نظرا لأهمية هذا تعد متطلبات التي تشكل أساسا هاما في تحقيق الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة حيث تساهم في تعزيز التفاعل والمشاركة الفعالة للمواطنين في صنع القرارات البيئية وتحقيق أهداف الحفاظ على هذه البيئة ولهذا ينقسم المبحث الى مطلبين ، المطلب الأول نتحدث عن أهمية ودوافع الديمقراطية التشاركية ، المطلب الثاني نتحدث عن آليات الديمقراطية التشاركية.

المطلب الأول

أهمية ودوافع الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية ضرورية في العصر الحديث، تسهم هذه الديمقراطية في اشتراك المواطنين بشكل مباشر في عملية صنع القرار وهذا يعود الى اهميتها في المجتمع ومن الدوافع الرئيسية وراء تكريس الديمقراطية التشاركية في حماية البيئة هو العدالة البيئية، حيث يتمكن الافراد في تحديد الاولويات البيئية والشعور بدافع اقوى وأهمية رفيعة تجلب كل فرد رؤى وخبرات متنوعة له لهذا سوف نتطرق في هذا المطلب الى (اهمية الديمقراطية التشاركية)في الفرع الاول، و(دوافع تكريس الديمقراطية التشاركية) في الفرع الثاني.

الفرع الأول : أهمية الديمقراطية التشاركية.

[1]. غرايسية وسيلة، زيد راضية، مرجع سابق، ص19/18.

إن تأسيس الديمقراطية التشاركية لم يحدث من العدم، هذه الدوافع والأهمية تجعل الديمقراطية التشاركية أداة قوية لتحقيق الحفاظ على البيئة، تعتبر فكرة الديمقراطية التشاركية فكرة حديثة الا انها أخذت حيزا كبيرا من الاهتمام على الصعيد الداخلي والخارجي نظرا لأهميتها والتي تتمثل في:

أن الديمقراطية التشاركية تلغي الطبقية داخل المجتمع الواحد كما تقوي مشاعر الانتماء للوطن الام بغض النظر عن توجيهات الافراد وانتماءاتهم السياسية والأيديولوجية.

إن الديمقراطية التشاركية هي عمل ونهج في حياة الناس يتسم بالشمولية ولا يستثني أحد أو يهمش فئة على حساب أخرى، وهي معيار للمشاركة الشعبية على المستوى المحلي وذلك لأنها تشجع المسؤولين المحليين والمسؤولين المنتخبين ليس فقط الاستماع الى أراء المواطنين في كل انتخابات، بل أيضا كل الاشتراك في قراراتهم.[1]

تجسد الديمقراطية التشاركية التشارك كآلية وعملية القطاعات من خلال فتح المجال لمساهمة الفاعليين الاجتماعيين والاقتصاديين في بلورة عملية صنع القرار المتعلق بالمشاريع الاقتصادية والاجتماعية، وهي نظام كرامة الناس والمسؤولية الاجتماعية الى احترام الناس وحقوقهم وحرياتهم وضمان مشاركتهم في صنع القرار ومساءلة صانعي سياسات و قواعد و ممارسات عادلة تحكم التفاعلات الاجتماعية المختلفة في اطار تحديد اليات الحكم الراشد التي تضمن مشاركة وممارسة كل هؤلاء .

تكفل الديمقراطية التشاركية احترام كرامة الناس و حقوقهم و حرياتهم والمشاركة في صنع القرار و مساءلة صانعي السياسات ، و في نفس الوقت ترسي قواعد و ممارسات عادلة تحكم مختلف التفاعلات الاجتماعية في اطار تكريس الحكم الرشيد التي تضمن كل هذه المشاركات الممارسات.

تتحقق الديمقراطية التشاركية ضمن اطار مؤسسي من خلال الممارسة و مشاركة المواطنين و التعاون و التشاور بين مختلف المؤسسات و الخدمات العامة من جهة و الجمعيات و المنظمات غير الحكومية و الافراد و الجماعات من جهة اخرى، و ذلك من اجل تحسين مستوى المعيشي للمواطنين.

[1] . بوسطوح نجوى، الديمقراطية التشاركية كألية تفعيل اللامركزية الادارية، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل ، 2022-2023، ص 16.

ولهذا السبب تعتبر الديمقراطية التشاركية عنصرا اعلى من الديمقراطية التمثيلية ، و ذلك لأنها تقوم على مبدأ ديمقراطي سليم يتمثل في الرهان على المواطنين و اعطائهم القيمة الفعلية للذات التشاركية الى جانب الدولة. و ذلك لأنها لا تتقدم بدون مواطنيها، والمواطنون بدون الدولة لا يصنعون حضارة. و بعبارة اخرى فان مشاركة المواطنين في صنع القرارات التي تؤثر عليهم هي جوهر الديمقراطية[1].

تقوم الادارة التشاركية على اساس مشاركة المواطنين في صنع القرار على المستوى المحلي و زيادة مساهمتهم في صياغة البرامج و المشاريع الانمائية، بهدف تحقيق التنمية الشاملة. و تعتبر المقاربات التشاركية اليوم محددا رئيسيا للنجاح او الفشل، لا معنى للديمقراطية التمثيلية اذا لم يتم تقييم المواطنين على اساس مشاركتهم في الادارة و برامج التنمية[2].

تقوم الإدارة التشاركية على اشراك المواطنين في عملية صنع القرار على المستوى المحلي وزيادة مساهمتهم في تحقيق هذه التنمية الشاملة ، فالنهج التشاركي هو المحدد الرئيسي لنجاح او فشل برامج ومشاريع التنمية عندما لا يتم اشراك المواطنين في الإدارة ، التأكيد على دور مشاركة الجمعيات والمنظمات غير حكومية او الهيئات الاستشارية المهتمة بشان العام في اعداد وتفصيل وتقسيم السياسات العامة بالإضافة الى التأكيد على السلطات العامة على اتخاذ مجموعة من التدابير المناسبة لزيادة وتعميم مشاركة الثبات في التنمية الاقتصادية والثقافية والفعاليات الأخرى.

و لا يشير الدستور الى التجسيد الفعلي لوسائل مشاركة المواطنين في الادارة ، و يؤكد على انه ينبغي للمجالس المجتمعية ان تنشئ اليات تشاركية للحوار و التشاور من اجل تيسير مشاركة المواطنين و المنظمات في اعداد برامج التنمية وتتبعها.

تقوم الديمقراطية التشاركية على مبدأ ان المواطنة تتجاوز ممارسة حق التصويت من فترة الى اخرى ، و يقصد بها مجموعة من المؤسسات التي تمكن المواطنين من المشاركة في

---

[1] بن عيسى يوسف، زيان بولرباح، تطبيقات الديمقراطية التشاركية ، دستور 2020، مذكرة نيل شهادة الماستر ، تخصص دولة ومؤسسات ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، قسم الحقوق، ص17.

[2] بوحسنية قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات الإدارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن ، 2015، ص76.

حياة المجموعة ، مما يسمح لهم من ناحية التمتع بالحق في المشاركة و من ناحية اخرى التأثير على عملية صنع القرار على المستوى الترابي.[1]

المادة 62 من الدستور تعكس التزام الدولة من المستهلكين من خلال وضع اليات و قوانين تضمن سلامة المنتجات و الخدمات، و تحمي صحتهم و تدافع عن حقوقهم الاقتصادية مما يعزز الثقة في السوق و يضمن العدالة الاقتصادية و الاجتماعية.[2]

هناك مواد تنص على حقوق وواجبات المواطنين ومعرفة الدولة اتخاذ القرارات والسعي الى تحقيق احتياجاتهم وابرام اتفاقيات مع بلدان أخرى، مثلا حسب إعادة 28و29 من الدستور2020 : إعادة 28تنص على ان الدولة مسؤولة عن أمن الأشخاص والممتلكات.[3]

يعني أن الدولة مسؤولة عن الحماية داخل أراضيها، وتشمل هذه المسؤولية حماية الأفراد من الجرائم والتهديدات المختلفة وحماية الممتلكات من السرقة والتدمير والضرر.

المادة 29 تعكس التزام الدولة بحماية حقوق و مصالح مواطنيها في الخارج من خلال احترام القوانين الدولية و الاتفاقيات مع الدول المضيفة و تشمل هذه الحماية جوانب قانونية، اقتصادية، اجتماعية، و انسانية، ما يضمن لمواطني الدولة الدعم و الحماية التي يحتاجونها يكونون خارج بلادهم.

و تضمن الدولة الحفاظ على هوية و كرامة المواطنين المقيمين في الخارج ، و اقامة روابطهم مع الوطن ،مساهمتهم في تنمية بلدهم الأصلي.

يعني دور الدولة في حقوق مواطنيها خارج حدودها وكذلك محالهم وذلك من خلال العمل بموجب القوانين الدولية التي تم التوصل اليها مع الدول الأخرى وتتعاون لضمان رغباتهم عندما يكونون في الخارج او يعيشون في أماكن أخرى كمقيمين.

الفرع الثاني : دوافع تكريس الديمقراطية التشاركية:

تساهم الديمقراطية أي التشاركية في تحقيق العدالة الاجتماعية حيث يتاح للمواطنين الاطلاع على تفاصيل القرارات والمشاركة في بناء مجتمع مدني نشط و متماسك يعزز من قيم التعاون لذا ينقسم الى اربعة دوافع ، اولا(دافع القضاء على البيروقراطية)، ثانيا(دافع تحقيق

[1] بن عيسى يوسف، زيان بولرباح ، مرجع سابق، ص18.

[2]. المادة 62 ، من دستور2020.

[3]. مادة 29/20من نفس القانون.

الشفافية الادارية)، ثالثا(دافع توطيد العلاقة بين المواطن والادارة)، رابعا(دافع تكريس حرية الراي و التعمير).

أولا : دافع القضاء على البيروقراطية

وقد شهدت الإدارة الجزائرية بعد الاستقلال انحرافات كثيرة بسبب سوء الإطار الناجم عن السياسات الاستعمارية المتبعة أنذك ، وما ان خرج الاستعمار من الجزائر حتى استفاد من سياسة عدد من العناصر التي تتردد في اتباع موائد البيروقراطية أي تعني نمط اداري يتمسك بالشكل دون المضمون ويتسم بالتخلف الإداري وكثرة التعقيدات والإهمال والتحيز، ومن هذه المظاهر : الروتين الإداري واهمال المواطنين وإساءة معاملتهم والوساطة والمحسوبية، التبذير والكسب غير المشروع والرشوة احد مظاهرها كل هذه المعاملات والانحرافات زعزعت ثقة المواطن اتجاه الإطارات الإدارية مما دفع به الى البحث عن سبل أخرى يلبي بها احتياجاته وبذلك تحتم تبني مبدا الديمقراطية التشاركية التي تعد الدواء لداء البيروقراطية الذي لطالما كانت منه ولا زالت تعاني منه الإدارة الجزائرية، وعليه فالديمقراطية التشاركية هي الوسيلة الكفيلة على كل اشكال البيروقراطية والمحسوبية.[1]

ثانيا: دافع تحقيق الشفافية الإدارية:

من خلال مشاركة مختلف الأطراف يتم تعزيز مستوى الشفافية في عمليات اتخاذ القرارات ليتمكن الجميع من مراقبة وفهم العمليات والقرارات المتخذة بشان البيئة مما يقلل من فرص حدوث فساد او اتخاذ قرارات غير مثبتة على معلومات كافية.

ظلت الإدارة الجزائرية تعاني من سوء التسيير والتأطير وذلك طوال فترة تكونها بحيث كانت هذه الأخيرة من الفساد الذي كان نتيجة لغياب ركن الشفافية، وعليه بادر المشرع بتصحيح الوضعية من خلال إصداره للقانون 01/06متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، بحيث تضمن في المادة 11 منه جملة من الإجراءات تلزم الإدارة بتوظيف مبدا الشفافية في علاقاتها[2].

ويقصد بمبدأ الشفافية " و تلتزم الادارة العامة باشراك المواطنين في ادارة الشؤون العامة التي تمارسها من اجلهم و نيابة عنهم ، و تناول جميع خطط الادارة و انشطتها و مهامها و

---

[1]. بوراي دليلة ، مرجع سابق، ص21.

[2] قانون رقم 01/06 مؤرخ في 20فبراير 2006، متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج، ر، ج ، م عدد14 سنة2006، متمم بالقانون رقم 05/10 مؤرخ في 26اوت2010، ج، ر، ج، ج عدد50، لسنة 2010، معدل متمم بالقانون 15/11، مؤرخ في 2اوت 211، ج رج ج عدد 44لسنة 2011

مبرراتها و مميزاتها و مداولاتها و اعلان الاسباب الواقعية و القانونية التي تقف ورائها، و توضيح طرق و اجراءات مساءلتها عن اوجه القصور و التجاوزات و ارساء حق عام في الوصول الى معلومات و الوثائق الخاصة بالادارة و اتاحتها للجميع دون تكلفة التأكيد على اهمية الشفافية. في تقريب الإدارة من المواطن ، تحسين القدرة على التكيف بوجود مشاركة واسعة النطاق يمكن المجتمعات تطوير قدراتها على التكيف مع التحديات البيئية المتغيرة ، يمكن تحديث السياسات والاجراءات بناء كل تغيرات البيئة واحتياجات المجتمع، كما توضح ممارسة المجتمع لمختلف اليات اتخاذ القرارات الإدارية، شمولية قرارات يتضمن تمثيل مختلف الآراء والمصالح وتساهم في مساءلة الإدارة وتشكل ضمانة للمواطن من خلال تمكينه من معرفة كيفية سير الإدارة واليات الطعن في حالة الخطأ ، الحديث عن حداثة الإدارة والسير الحسن لمصالحها في ظل الشفافية والشرعية مرتبط بمدى اشتراك المواطن في تسيير شؤونه .[1]

ثالثا : دافع توطيد العلاقة بين بين المواطن والإدارة:

تميزت علاقة المواطن بإدارة الركود الشامل الذي دام فترة طويلة من الزمن، كانت احدى مظاهر غياب الثقة بين الطرفين، بحيث اعتبرت الإدارة المواطن غير قادر على تسيير شؤونه بنفسه من خلال مساهمته في اتخاذ القرار، كما ان المواطن اعتبر ان الإدارة غير كفؤة في تجسيد المهام المنوطة بها، ونظرا للوضعية التي الت اليها العلاقة كانت هناك لتدارك الامر من خلال اصدار المرسوم 131/88 المنظم لعلاقة المواطن بالإدارة.

. توجد عدة دوافع لتوطيد العلاقة بين المواطن والإدارة من أهمها:

الشفافية والمساءلة: يعتبر توطيد العلاقة بين المواطن والإدارة وجود الشفافية في أعمال الإدارة مما يزيد من مساءلتها اما المواطنين ويحفزها على أداء وظائفها بشكل افضل وتعزيز المشاركة الديمقراطية يمكن ان يسهم حيث يشعر المواطن بانه جزء من العملية الإدارية وله دور في اتخاذ القرارات وتحسين جودة الخدمات بحيث عندما تكون علاقة المواطن بالإدارة قوية يمكن للإدارة فهم احتياجات المجتمع بشكل افضل وتحسين الخدمات التي تقدمها بناءا على الثقة الملزمة بين الجانبين مما يسهم في تحقيق التعاون والفعالية في إدارة الشؤون العامة .

في اطار الجو الديمقراطي يتم تقريب الإدارة من المواطن قصد اشباع حاجياته باسهل السبل ومشاركته في البناء الديمقراطي ، تساهم الديمقراطية التشاركية بما تتضمنه من ادراج

[1]. بوراي دليلة، مرجع سابق، ص24

المواطن كفاعل تساهمي في اتخاذ القرار بطريقة جد فعالة ، بحيث تقتضي هذه الأخيرة باشراك المواطن في الحياة الإدارية من خلال طرحه لكل انشغالاته دون ان تكون له السلطة الفعالية في اتخاذ القرار.

نص مادة 26 من التعديل الدستوري 2020الصادر في 30ديسمبر 2020 جاء فيها " الإدارة في خدمة المواطن يضمن القانون عدم تحيز الإدارة، تلتزم الإدارة برد. في اجل معقول بشان الطلبات التي تستوجب اصدار قرار اداري، تتعامل الإدارة بكل حياد مع الجمهور في اطار احترام الشرعية وأداء الخدمة بدون تماطل".[1]

في قانون البلدية 11-10 لسنة 2011.

طبقا لقانون البلدية سنة 2011يمارس رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للدولة جملة من الاختصاصات والصلاحيات ذات العلاقة بالنظام العام ورد تعدادها في مواد 95-94و91-90 89من قانون البلدية باستناد لهذه المواد يمارس رئيس م. ش. ب سلطات الضبط الإداري وذلك بالسهر على المحافظة على النظام العام في كل الأماكن العمومية.

رابعا: دافع تكريس حرية الراي والتعبير:

حرية الراي والتعبير مسالة تعتبر المواطن عن الأفكار التي يؤمن بها بحيث تهدف في الدولة الديمقراطية الى حماية المصلحة العامة والخاصة والمبادئ الأخلاقية حيث يعتبر الكثير ان حرية الراي والتعبير هي حق أساسي للإنسان يجب احترامه وحمايته، حيث يمكن للأفكار والآراء المتنوعة ان تثري النقاش وتساهم في تقدم المجتمعات ، تبادل الأفكار والخبرات والمعرفة دون قيود مما يعزز الابتكار ويسهم في تطوير الحلول للتحديات المختلفة، وتحقيق التقدم الثقافي ، اثراء التنوع الثقافي وفهم الاخر بشكل افضل.

ان تجسيد الديمقراطية التشاركية هو تجسيد بحد ذاته لمبدا حرية الراي والتعبير التي صرح بها الدستور والقانون حق المواطنين، فكلما فسخ المجال اما المواطن للتعبير عن رايه كلما كنا بصدد تجسيد دولة القانون ، وتعتبر هي احدى الدعائم الأساسية في بناء صرح

[1] . المادة 26 من دستور 2020، مرجع سابق.

الديمقراطية، لمساهمتها في توفير الفضاءات والمثابر المثرية والحوارات والمناقشات الموصلة للصواب ، وبشان مرتبة الجزائر في حرية الراي والتعبير احتلت المرتبة125عالميا، بعد ان حازت على المرتبة 122سنة 2012.

المطلب الثاني

اليات الديمقراطية التشاركية

هناك العديد من الاليات التي تجسد مبادئ الديمقراطية التشاركية الا انها تختلف في درجة تأثيرها ومن بين اهم الاليات تجسيد الديمقراطية على المستوى المحلي نذكر الاستفتاء الشعبي في الفرع الأول ، والمبادرة الشعبية في الفرع الثاني وتقديم العرائض في الفرع الثالث، والميزانية التشاركية في الفرع الرابع.

تأتي الاليات التي تمثل المشاركة في صنع القرار في المقدمة، بدرجات متفاوتة من التأثير من قاعدة المشاركة فيها :

الفرع الأول: الاستفتاء الشعبي

ويقصد به اخذ راي الشعب في موضوع ما عن طريق عرضه للتصويت عليه بالموافقة أو الرفض، أما محل الاستفتاء فهو موضوع معين ، واذا كان المقصود به معرفة راي الشعب في دستور جديد او تعديل دستور قديم فيسمى حينئذ بالاستفتاء الدستوري أما اذا كان محله متعلقا بالقوانين العادية أي صادر من الهيئة التشريعية فيطلق عليه بالاستفتاء التشريعي أما اذا كان متعلقا بقضية سياسية فيسمى بالاستفتاء السياسي ويجب التمييز بين الاستفتاء بمعناه السابق والاستفتاء الشخصي المسمى بالتصويت العام ، وفيه يتقدم رئيس دولة او حكومة الى الشعب بطلب موافقته على توليه رئاسة الدولة أو الحكومة أو استمرار فيها ، ويكون موضوع هذا النوع الأخير تصرفا أو قانونا معينا وثيق الارتباط بشخص ومكانته ومما يمكن عدة استفتاء شخصي[1].

وينقسم الاستفتاء من ميعاد ادراكه الى استفتاء سابق على صدور القانون واستفتاء لاحق على إصداره، أما من ناحية ضرورة اجراءه فقد يكون اجباريا يتحتم اجراءه بصدد موضوع أو موضوعات محددة وقد يكون اختياريا أو جوازيا إذا يجوز فيه الرجوع الى الشعب لأخذ رايه أو عدم الرجوع اليه اما من حيث قوة الزامه فانه يتنوع الى الاستفتاء ملزم واستفتاء استشاري ويتقيد المجتمع النيابي(البرلمان) بالنوع الأول منه دون الثاني .

[1] حسين علي إبراهيم الفلاحي، الديمقراطية والاعلام والاتصال، دراسة في العلاقة بين الديمقراطية واعلام طبيعة واعلام ديمقراطي ووظائفه ، كلية الاعلام، الجامعة العراقية، بغداد، ص49.

و يتميز الاستفتاء الشعبي بأوسع مشاركة فيه بالادلال لجميع المواطنين مع حق التصويت دون استثناء ، و لكنه في المقابل مكلف جدا من الناحية التنظيمية للدولة و نادرا ما يستخدم الا في الامور المصيرية و التعديلات الإضافية .

الفرع الثاني : المبادرة الشعبية

هي نظام يمكن بموجبه لأي مواطن ان يقترح مبادرة ويمكن جمع عدد معين من التوقيعات للوصول بالمقترح الى مرحلة الاستفتاء في سويسرا، على سبيل المثال : يجب تجميع الامر 100الف توقيع صحيح وموثق لصالح الناحيتين لفائدتها في ظرف لا يتجاوز 18شهر ، ويعمل النظام السويسري للمبادرة الشعبية كأداة سياسية منذ عام 1891 فان تمت الموافقة على صادرة في الاستفتاء فتصحيح المبادرة سارية المفعول وتدمج في الدستور لا يضمن هذا النظام المشاركة الشعبية فحسب .[1]

بل يغرس أيضا روح المبادرة في نفوس السكان من خلال طرح القضايا التي يعتبرها الشعب مهمة ولا تشكل جزءا من سياسة الحزب فعلى سبيل المثال في اكتوبر2012 قررت المحكمة الفدرالية عدم تطبيق بند المبادرة لطرد المجرمين الأجانب تلقائيا ، في تونس تعتبر الطرق التقليدية الحالية لتنظيم الاستفتاءات مكلفة وقد تجعل من الصعب اعتماد هذه الالية، ولكن امكن إيجاد تقنية جديدة اقل تكلفة فان المشكلة ستحل.

ويتم ذلك من خلال عدد كبير من التوقيعات .ففي سويسرا على سبيل المثال يشترط لعرض مبادرة للتصويت الشعبي جمع 100 الف توقيع صحيح و موثق من الجانبين لصالحها خلال مدة لا تتجاوز 18 شهرا. نظام المبادرة الشعبية معمول به في سويسرا كوسيلة سياسية منذ عام1891، و في حال تطبيقه تصبح الموافقة على محتوى المبادرة من خلال الاستفتاء سارية المفعول و ادراجها في الدستور.

الفرع الثالث: تقديم العرائض.

تقديم العرائض هي الية يمكن من خلالها لأي مواطن تقديم التماس الى السلطات المختصة في البرلمان، على سبيل المثال لتقديم تعديل او مشروع قانوني او مبادرة اخرى، و خذه طريقة

[1] . جناد حميدة، تكريس الديمقراطية التشاركية في قانوني البلدية والولاية ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ، تخصص سياسية عامة ، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص20

قديمة معروفة في النظام الملكي البريطاني حيث اعترف اعلان الماغنا كارتا لعام 1215 بحق تقديم العرائض الى الملك، مما يسمح للافراد بتقديم مملكتهم (الشخصية)الى بلاط الملك دون احد بذلك. و قد تطور هذا المبدأ و اصبح في عام 1787 اساسا للحق في تقديمها ذات الطابع ، أي العرائض التي تهدف الى تحقيق المنفعة العامة مثل الغاء الرق و ذلك لسد الشعور التشريعي، يمكن للمواطنين تقديم عرائض والشكاوي الرسمية الى الحكومة او الجهات المعنية ، والتي تم من خلالها طرح القضايا التي يعتبرونها هامة ومطالبة بالتحقيق فيها واتخاذ الإجراءات الملاءمة .

ففي فرنسا نص دستور 1793 في الباب الأول على ان للمواطنين الحرية بان يرسلوا الى سلطات المؤسسة عرائض موقعة بشكل فردي ، اما عن مستوى المنظمات الدولية فقد نص ميثاق الامم المتحدة في المادة 87 وفي المادة 24-32 من نظام منظمة العمل الدولية ، وفي البروتوكول الاختياري الملحق الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق تقديم عرائض من مادة 1الى مادة5.[1]

الفرع الرابع: الميزانية التشاركية .

تعتبر اللجان المشتركة أداة أخرى للديمقراطية التشاركية، حيث يجتمع فيها ممثلون عن مختلف الفئات والجهات لمناقشة القضايا واتخاذ القرارات بشكل مشترك.

تعتبر الميزانية التشاركية احد اهم النهج المعاصرة في ادارة الشؤون العامة و هي تجسيد للديمقراطية التشاركية للمواطنين في الموازنة اما من خلال السلطة المشتركة لادارة القرارات المتعلقة بموارد الموازنة او من خلال اشكال مختلفة من التشاور من قبل الادارة مع المجتمع حول محتوى تدخل المجتمع المدني في تحليل سياسات الانفاق عادة على المستوى المحلي كمدخل للمشاركة في النقاش العام حول استخدام الموارد العامة.

تعتبر هذه الالية من افضل الممارسات الحكومية التشاركية لما لها من تأثير على واقع المواطنين، خاصة على المستوى المحلي و تحفيز مشاركتهم بشكل مباشر في الشأن العام .

مجالس الشباب :نظرا لارتفاع نسبة الشباب في المجتمع ، تضم هذه المجالس ايضا مجموعات تتواصل لتمكين الشباب في مختلف المجالات و تفعيل دورهم.

[1] بوعلام كريمة، مرجع سابق، ص12.

النقاش العام: وهي احدى اليات الديمقراطية التشاركية أي النقاش العام حول الموضوعات المحلية و الوطنية ورصد اراء المواطنين حول فعالية سياسات و برامج محددة و اشراكهم في السياسة العامة .

الشبكات المحلية للأنترنت: و هي وسيلة دائمة للحوار بين المواطنين و عرض الانشطة التي توجد عادة في الحي و ربط السكان بالمصلحة العامة.[1]

[1]. جناد حميدة، مرجع سابق ، ص34.

خلاصة الفصل الأول :

ومن خلال ما سبق نستنتج أن الديمقراطية التشاركية تمثل إطارا مفاهميا قويا لحماية البيئة من خلال اشتراك المواطنين بشكل مباشر في صنع القرار وتنفيذ السياسات ،كما أنها تعزز الوعي والالتزام والشفافية والشمولية ،وتساهم في بناء قدرات مؤسسية أقوى لمواجهة التحديات البيئية بشكل أكثر فعالية.

في نهاية المطاف، يجب النظر الى الديمقراطية التشاركية كإطار عمل متكامل يجمع بين المعارف التقليدية والعلمية ويعزز العدالة البيئية ويضمن الرصد والتقييم المستمر للسياسات البيئية .من خلال تبني هذا النهج ،يمكن للمجتمعات المحلية والدول أن تحقق أهدافها في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة بطريقة أكثر فعالية.

الفصل الثاني

الديمقراطية التشاركية و التشريعات البيئية

الفصل الثاني

الديمقراطية التشاركية والتشريعات البيئية

لقد وضع المشرع الجزائري ترسانة ضخمة من النصوص القانونية لحماية البيئة والحفاظ عليها، و خصص جهات مؤهلة او على الاقل من المفترض ان تكون تطبيق هذه المواد على أرض الواقع من اجل حماية البيئة ،[1] مع ذلك من اجل تحقيق هدف التقليل من التلوث البيئي والحفاظ على السلامة العامة للبيئة. المواطنون هم الاكثر احتكاكا بالبيئة وبما انهم الجهات الفاعلة وبالرجوع للنصوص القانونية في مجال البيئة نجد ان المشرع يكرس الديمقراطية تارة صراحة و تارة ضمنا.

تسعى مختلف الانظمة السياسية المختلفة في دول العالم الى اضفاء الطابع الديمقراطي على حكمها، و لذلك اتجهت هذه الانظمة السياسية الى ما يعرف بالاصلاحات السياسية التي تسعى الى تكييف مع التطورات الداخلية و الخارجية في التشريعات البيئية ،فالديمقراطية التشاركية احدث هده الاصلاحات التي تساعد على ضمان مشاركة اكبر للمواطنين في تنفيد السياسات العامة، ويتمثل جوهر هده الالية في اشراك المواطنين بشكل مباشر في عملية صنع القرار.

تعتبر الديمقراطية التشاركية من اكثر النماذج و المناهج الجديدة شيوعا في مجال العلوم السياسية والاقتصادية، ويرتكز منطقها الفكري والعملي على ديناميكية المجتمع المدني ومجموعة من المعايير والاليات التطبيقية لتخطيط التنمية التي تأخذ عين الاعتبار والمحددات السياسية .سنحاول في هاذا الفصل دراسة الديمقراطية التشاركية في جوانبها النظرية والبيئية وكل ما ينص على قانون البلدية والولاية ولاسيما النصوص الواردة في الدستور الجزائري.

[1] . قريد رتيبة، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية و الواقع التطبيقي ، مذكرة متقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر اكاديمي، تخصص ادارة محلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2019، ص25.

المبحث الأول

علاقة الديمقراطية التشاركية والتشريعات البيئية

و تعتبر الديمقراطية التشاركية هي خضوع المواطن لاهتماماته ومساهمته بشكل مباشر، دون اي تفويض او تمثيل في اتخاذ القرارات التي تعتبر بانها تدخل في اطار مصالحه .كما هو مطبق ان الديمقراطية على قطاع التشريع البيئي وقطاع البيئة والتعمير تتفاوت حدة المشكلة البيئية وطبيعتها بين البلدان المتقدمة للنمو الايكولوجي الى الرفاهية والتقدم ، بحيث تشمل علاقة الديمقراطية والتشريعات البيئية في كلا الجوانب في اطار القوانين الدستورية والتشريعية ومن هذا المنطلق قام المشرع الجزائري بالنشاء وزارة البيئة تختص بحماية البيئة، ورافقها اجراءات وقائية ولكن في حدود تبقى غير كافية مقارنة بما توصلت اليه التشريعات البيئية في الدول الغربية.[1]

المطلب الأول

في اطار القوانين العامة

لقد كرس المشرع الجزائري الديمقراطية التشاركية في العديد من النصوص القانونية بشكل عام، بحيث تصلح لجميع المجالات الاقتصادية و الثقافية و العمرانية ووجدنا في القانون الاحكام التالية تنص صراحة على حق المواطنين في المشاركة في ادارة المرافق البيئية، و كذلك ابداء رأيهم بشأها بشكل كامل تما تقسيم المطلب الى اربع فروع ،الفرع الاول(بموجب قانون البلدية)، الفرع الثاني(بموجب قانون الولاية)،و الفرع الثالث(بموجب قانون الصيد)، الفرع الرابع(بموجب مرسوم التنفيذي).

الفرع الأول: بموجب قانون البلدية 11-10:

حيث نجده يؤكد على أن البلدية ركيزة أساسية في ممارسة المواطنة ومشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، وذلك لعدة أسباب كمثل القرب من الموطنين حيث تمثل المستوى

[1] عرابي نصيرة، الاليات القانونية لحماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون البيئة و التنمية المستدامة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2018-2019، ص33.

الأقرب اليهم مما يسهل التواصل معها والمشاركة في أنشطتها وبرامجها،[1] ونتج هذه القرب للمواطنين و التعرف بشكل افضل على احتياجاتهم ومشكالهم وبالتالي المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة لهاو التي تشمل تنظيف المحيط و حماية البيئة، و قد افرد المشرع الجزائري فصلا خاصا و هو الفصل الثالث من الباب الاول يتضمن الاحكام التمهيدية في المواد من 11الى 14من نفس القانون حيث حدد بوضوح طبيعة مساهمات المواطنين و التي تشير الى اعلان المواطنين. كافة الامور المتعلقة بهم و التي يجوز ان تكون موضوعا لقرار يصدر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي او موضوعا للمداولة الصادرة عن المجلس الشعبي البلدي ، و في هذا الصدد صدر مرسوم تنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 يونيو 2016 يتعلق بتحديد كيفية الاطلاع على مقتطفات مداولات المجلس الشعبي البلدي و القرارت ، سعيا من المشرع لتسهيل هذه العملية و ابلاغ الجمهور بكل ما يتعلق بالإدارة المحلية مثل الحفاظ على نظافة البيئة ومياه الشرب وادارة النفايات والنقل, يجب على البلديات تطوير التقنيات الرقمية المناسبة لضمان نشر قراراتها و نقلها و الاهم من ذلك، استشارة المواطنين بشأن خيارات التنمية واولويتها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. على سبيل المثال الحصول على مدخلات في اعداد المخططات الرئيسية وخطط شغل الأراضي .

البلدية طبقا للمادة (02) من قانون البلدية 11-10 القاعدة الاقليمية اللامركزية

و لهذا السبب لا بد من فتح مجال المشاركة المواطنين في سير شؤون العامة، كل المستوى البلدي وتعتبر المجالس المنتخبة بشكل عام والمجالس المحلية و هذا يشكل بشكل ملموس اطارا طبيعيا لمشاركة المواطنين في ادارة الشأن العام ، كما ايضا ترجمة للشعار الوطني "خذه من الشعب و اعمل من اجل الشعب" و يتجلى ذلك من خلال دمج مبادئ الديمقراطية التشاركية في القانون المحلي . تنص المادة 13 من المادة 11-10 من قانون البلديات على ان كل بلدية تسعى للحصول على مساعدة رقمية لتقييم البلدية او انشاء جمعية معتمدة،حيث

[1] د بوسراج زهرة، قانون البيئة و التنمية المستدامة، مطبوعة دروس مقدمة لطلبة السنة3 ليسانس، تخصص قانون عام ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2021-2022 .

يتم التماس مقترحات المشاريع التنمية دفعة التشاور يتم اعتمادها من قبل لجنة تابعة للمجلس[1].

والمادة 97 من القانون جميع قرارات مؤتمر الشعب لا تكون نافذة الا بعد ان كان المحتوي من يتضمن جميع الاحكام العامة أو بعد اعلانها على حدة بالطرق القانونية في في حالات أخرى[2].

الفرع الثاني: بموجب قانون الولاية 12-07

المشرع الجزائري في قانون الولاية 07/12 لم يخصص بابا او فصل ينص فيه على مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم العمومية على خلاف قانون البلدية، حيث يختص المجلس الشعبي الولائي عن متابعة ودراسة جميع القضايا التي تدخل في اختصاصه بما في ذلك في مجالات الصحة و الصرف الصحي و حماية البيئة ، و في سبيل القيام بمهامها اجاز لها القانون المذكور صراحة السماح بمشاركة كل مواطن يقدم معلومات مفيدة لعمل اللجنة خبرته و مؤهلاته. بالاضافة الى ذلك يحتوي المجلس على ما يلي: محافظ في مجال حماية البيئة لحماية وضمان حقوق مواطنين في الاعلام والمشاركة في تطوير كل أعمال الوقاية والحجر الصحي وحماية التربة ممتلكات الغابات ،والتزويد بالمياه الصالحة ومشاريع الصرف الصحي، الخ. وذلك عن طريق حضور الاجتماعات العامة التي ينظمها المجلس الشعبي وابداء الرأي في بالإضافة الى ذلك يجب أن يكون لجميع المواطنين المهتمين الحق في حضور اجراءات المداولات. كما يكون لكل مواطن مهتم الحق في الاطلاع على محاضر المداولات في عين المكان والحصول على شيخ منهما كلها أو جزء منها على النفقة الخاصة.

[1] د سهيلة بوخميس، محاظرة1 التكريس القانوني الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني حول الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية في الجزائر ،2 نوفمبر 2018، جامعة 8 ماي 1948، قالمة، 2018 ،ص12 .

[2] . مرسم تنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 يونيو 2016، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي، والقرارات البلدية جريدة رسمية رقم 41 مؤرخة في 12 يونيو 2016.

وجدنا ان قانون الولاية كرس مبدأ الديمقراطية التشاركية من خلال وضع مجلس الشعبي الولائي الذي يعتبر إطار ثاني يعبر فيه المواطنون عن آرائهم ويراقبون عمل المؤسسات العامة، كما يمثل مجلس الدولة اساس او قاعدة مركزية ومكان مشاركة المواطنين في تنفيذ او تسير كل ما يخص الشؤون العمومية.

وهذا ما اشار اليه المشرع في المادة 01 من قانون الولاية 12-07 والتي تتضمن كل ان الولاية هي الجماعة الاقليمية وفي السلطة اللامركزية لهذا تعين المجال المواطنين في اتخاذ القرارات المحلية[1].

الفرع الثالث: بموجب قانون الصيد 04-07

قانون الصيد 04-07 نجد الفيدرالية الوطنية للصيادين تلعب دور منظمات المجتمع المدني بموجب نص المادة 46 منه، هذا قانون والاطار القانوني، الذي ينظم أنشطة الصيد في الجزائر و يهدف الى الحفاظ كل الثروة السمكية وتطويرها وتنظيم استغلالها لها المستدام تشير الى ان هذه الفيدرالية تلعب دورا رئيسيا في تنظيم وتمثيل مصالح الصيادين. مادة 46 تعنى تمثيل مصالح الصيادين حيث الفيدرالية تعمل على الدفاع عن حقوق ومصالح امام السلطات العامة والجهات الاخرى، ذات الصلة والمساهمة في وقع السياسات العامة المتعلقة بقطاع الصيد والتوعية والتكوين وكذلك حول الممارسات المستدامة في الصيد. كما قد تنظم دورات تكوينية لتحسين مهارات ومعارف وتعمل جسر للتواصل بين مختلف الجمعيات والنقابات المتعلقة بالصيد[2].

مما يعزز التنسيق والتعاون بينهم ومن خلال ابداء الرأي ودراسة او ملاحظة او توصية موجهة الادارة المكلفة بالصيد حول كل النشاطات المتعلقة بحمايته واستقلاله وكذا الاعلام الواسع للجمهور من خلال نشر الدعائم ذات الطبيعة البيداغوجية في اوساط الصيادين تطوير وتنسيق الجهود الفيدرالية والولاية للصيادين والجهات الحكومية اخرى

[1] قانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 والمتعلق بالولاية جريدة رسمية رقم 12 مؤرخة في 29 فبراير 2012

[2] د- بوخميس سهيلة ، مرجع سابق، ص 180.

والمنظمات الغير حكومية يمكن ان يساعد في تحقيق اهداف مشتركة مثل الحفاظ عل كل التنوع البيولوجي وتعزيز سلامة المياه[1].

الفرع الرابع: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 88-131:

يملك المواطن حق العالم بكل التنظيمات والتدابير التي تتخذها في سبيل الحفاظ كل النظام العام ،وهذا يتجسد في نشر التعليمات و المذكرات التي تهم علاقتها بالمواطنين ،بحيث يعتبر حق العلم أو الوعي بالقوانين والتنظيمات التي تؤثر على الحياة اليومية من الحقوق الاساسية للمواطنين في العديد من الأنظمة القانونية والدول. وهذا الحق يعزز فهم المواطنين والتدابير في تطبق عليهم، والمشاركة في العمل التشريعي يتيح المواطن في بعض الحالات المشاركة في عملية السياسات والتشريعات من خلال تقديم الآراء والملاحظات في الاستشارات العامة، أو من خلال الاتصال المباشر مع ممثليهم في الحكومة بشكل عام يعزز حق العلم قدرة المواطنين كل المشاركة لفعالية في العملية الديمقراطية وضمان الشفافية والمساعد في الحكم[2].

كما انه يساهم في ترسيخ سلطة الدولة من خلال احترام العاملين لدى الإدارة العامة والسهر على رعاية الأملاك والأماكن العمومية.

يساهم احترام العاملين بناء على الثقة بن الحكومة والمواطنين وتعزيز الشعور بالإنتماء إلى المجتمع والمسؤولية المشتركة في المحافظة على الموارد العامة ذلك يمكن أن يؤدي إلى الاستثمار وتحسين جودة الحياة وزيادة الاستقرار الاجتماعي، ناهيك عن تقديم اقتراحات بناءة من خلال دفاتير الملاحظات والتنظيمات المفتوحة لدى كل مصلحة عمومية أو اية وسيلة أخرى موضوعة تحت تصرفه.[3]

[1] . قانون 04-07 المؤرخ في 14اوت2004، المتعلق بالصيد، الجريدة رقم51 مؤرخة في 15 اوت 2004.

[2] . مرسوم تنفيذي رقم 88-131مؤرخ في يوليو1988، المتعلق بتنظيم العلاقة بين الادارة و المواطن، جريدة رسمية رقم 27 في مؤرخ يوليو1988.

[3] بن خميس سهيلة، مرجع سابق، ص183.

المطلب الثاني

في اطار القوانين الخاصة

يعتبر الدستور هو الضمان الأساسي للديمقراطية وسيادة القانون في الدولة وتعتبر مرجعا أساسيا لضمان استقرار وتطور المجتمع كما يحدد الدستور أيضا الأهداف والقيم التي يجب ان تتبناها الحكومة والمؤسسات العامة في الدولة ويحدد كيفية تنظيم الحكم وتقسيم السلطات داخل الدولة.[1]

حيث حاول المؤسس الدستوري من خلال تكريس الديمقراطية التشاركية وبموجب العديد من النصوص ليوضح ان السيادة الوطنية تعتبر حقا و مسؤولية للشعب و يتم تمثيل هذا الحق و ممارسته من خلال المؤسسات الوطنية التي يختارها الشعب من خلال الانتخابات أو الاستفتاء، يجب ان تكون هناك توازن بين سلطات الدولة وحقوق المواطنين لضمان الحفاظ على الديمقراطية وحكم القانون، كما له حرية اختيار المؤسسات الدستورية والإدارية للحفاظ على السيادة والاستقلال الوطني . وبالتأكيد يمكننا القول ان المؤسس الدستوري كرس مبدأ الديمقراطية التشاركية بشكل شامل وواضح حاول جاهدا تشجيع مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات العامة وتسيير المجتمع بشكل عام وفي مجال حماية البيئة انتهج المشرع الجزائري نفس النهج الذي سبقه به المؤسس الدستوري . خاصة باشتراك المواطنين بشكل صريح في صنع القرار وتسير وتنفيذ النصوص القانونية من أجل تحقيق المنفعة العامة والمتمثلة أساسا في الحفاظ على النظام العام البيئي على اختلاف أنواعه ومستوياته ، وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب الذي قسمناه إلى قانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم و تنميته المستدامة (فرع أول) قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (فرع ثاني) قانون 20/04 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (فرع ثالث) قانون /06-06 المتعلق بالمدينة (فرع رابع).

[1] سليمان محمد الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية ،دراسة مقارنة ،دار الفكر العربي ،القاهرة، مصر ،1957 ،ص11

الفرع الأول : قانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة

يهدف إلى تحديد إطار قانوني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة في المملكة وتحقيق التوازن بين التطوير الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ،يشمل القانون مجموعة من الأهداف والمبادئ التوجيهية للتنمية المستدامة ويحدد الآليات اللازمة لضمان تنفيذ السياسات والبرامج المستدامة في الإقليم ويتضمن القانون أيضا ضوابط وإجراءات لتوجيه الاستثمارات وتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص كما ينص القانون على ضرورة تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لتحقيق التنمية المستدامة في الإقليم.

ويعد قانون 01-20 خطوة هامة نحو تحقيق التنمية المستدامة في المملكة وتوفير بيئة ملائمة للاستثمار والابتكار وتحسين جودة الحياة للمواطنين في جميع المناطق[1] .

وبالتالي يتضح أن المشاركة الصريحة للمواطنين في تهيئة الإقليم و تنميته المستدامة هي حق مكفول لهم وفقا للقانون، إضافة إلى ذلك يعتبر حق المشاركة في تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة أحد أهم الحقوق الديمقراطية التي ان تكون مكفولة لجميع المواطنين فهو يساهم في تعزيز شعور المواطنين بالانتماء والمشاركة الفعالة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم ومجتمعاتهم.

كما يجب على السلطات المعنية توفير الدعم الفني والمالي اللازم لتنفيذ هذه السياسية على الأرض وضمان متابعة وتقييم نتائجها بانتظام، يجب أيضا اتخاذ إجراءات صارمة ضد أي تجاوزات او انتهاكات للسياسة الوطنية في هذا الشأن .

يعتبر التعاون والتشاور بين المشرعين والجماعات المحلية والأعوان الاقتصاديين والاجتماعين أمر حاسما لضمان تحقيق التنمية المستدامة وتحسين جودة حياة المواطنين في البلاد، كما يمكن توسيع مشاركة المواطنين في إعداد وتنفيذ السياسة عن طريق إقامة لقاءات وندوات مجتمعية تجمع بين الجهات الحكومية والمواطنين.[2]

---

[1] المادة 02من القانون 01- 20 المؤرخ في 12ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، جريدة رسمية رقم 77مؤرخة في 15 ديسمبر 2001.

[2] المادة 2 من القانون 01-19 المؤرخ في 12ديسمبر2019،المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها، جريدة رسمية عدد77 المؤرخة في 15 ديسمبر2001.

وعن طريق المشاركة في اعدد أدوات تهيئة الإقليم المتمثلة في المخطط التوجيهي لتهيئة الساحل و المخطط التوجيهي لحماية الأراضي ومكافحة التصحر والمخططات الجهوية لتهيئة الاقليم[1]

الفرع الثاني : قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة

وهذا من خلال الاطلاع على مواد قانون حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة نجد ان المؤسس الدستوري كرس الديمقراطية التشاركية من خلال عدة موادا[2].وهذا ما نجده في المادة 03 من القانون 10/03[3]

ينص هذا المبدأ على ان لكل شخص الحق في معرفة حالة البيئة و المشاركة في الاجراءات المتعلقة بالبيئة ، عند اتخاذ القرارات التي تؤثر على البيئة يجب تشجيع المواطنين على تقديم اقتراحاتهم و المشاركة في حماية البيئة، يتضمن ذلك الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالوضع البيئي و مشاركة الجمهور في مناقشة و مراجعة الرخص و الدراسات المتعلقة بتأثير المشروعات على البيئة. المادة 74 من القانون تؤكد على حق الجمهور في الاستشارة في هذه القضايا

ونصت المادة07 ،[4] من نفس القانون على "لكل شخص طبيعي او اعتباري يطلب معلومات من الجهات ذات العلاقة تتعلق بحالة البيئة الحق في الحصول عليها و يجوز ان تتعلق هذه المعلومات بجميع البيانات المتاحة بأي شكل من الاشكال المتعلقة بحالة البيئة والانظمة والتدابير والإجراءات بحالة البيئة بالوصول الى البيانات العلمية والدراسات والتقارير التي تتعلق بالأثر البيئي وذلك لضمان استكشاف البدائل وتقديم الراي والمساهمة في عمليات اتخاذ القرار ويتضمن هذا الحق أيضا الحصول على معلومات متعلقة بالمشروعات البيئية.

[1] سهيلة بوخميس، مرجع سابق ص 186.

[2] بوعلام كريمة ،والمرجع السابق ،ص19.

[3] القانون10/03 المؤرخ في 19جويلية 2003المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية العدد13 ،مؤرخة في 20جويلي2003.

[4] المادة 07 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية ال ،نفس المرجع السالف.

باختصار حق الوصول الى المعلومات المتعلقة بحالة البيئة يعتبر حقا أساسا لضمان شفافية ومشاركة فعالة في قضايا البيئة وتعزيز الوعى والمسؤولية المجتمعية تجاه حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

يتضمن هذا القانون مجموعة من الأحكام والتدابير اللازمة لضمان الحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة في البلاد ويجب على جميع الأطراف الالتزام بتنفيذ أحكامه وتطبيقها بشكل صارم للحفاظ على البيئة ومن بين الأهداف الرئيسية لهذا القانون المحافظة على الثروات الطبيعية كما يشمل تنظيم استخدام الطاقة والموارد الطبيعية بشكل فعال ومستدام وتعزيز الوعي البيئي . حيث نصت المادة 21 من دستور 2020[1]

"تسهر الدولة على : الاستعمال العقلاني للمياه والطاقات الأحفورية والموارد الطبيعية الأخرى حيث تعتبر الاستفسارات العامة اسلوبا تشاركيا يستطيع من خلاله الجميع المساهمة في اتخاذ قرارات ادارية محددة بناء على رأيهم ، بعد ابلاغه من قبل الجهات المختصة. تستخدم التحقيقات العامة كألية للديمقراطية التشاركية في المجالات المتعلقة بمدى التأثير البيئي لنجاز المشاريع البحثية ، كاجراء ذو اولوية لحماية و المناطق المحيطة من خلال وضع دراسات التأثير لجميع الاعمال الهندسية و التحضيرية المنشآت الكبرى

قد يسبب ضررا مباشرا او غير مباشر نظرا لأهميته و حجمه و تأثيره على البيئة.[2]

الفرع الثالث : قانون 20/04المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسير الكوارث

من حق المواطنين المشاركة في هذا المجال عن طريق تكوينهم و إطلاعهم بشكل دائم على المعلومات المتعلقة بالأخطار الكبرى [3] والتدابير الوقائية التي يجب إتخاذها لحماية أنفسهم ومجتمعهم كما ينبغي على الحكومة توفير الدعم والتوجه اللازم للمواطنين لضمان تحقيق أقصى قدر من السلامة والأمان، ويجب على المواطنين الاهتمام بتعلم المهارات الضرورية للتصرف في حالات الكوارث والطوارئ ، وبشكل عام يمكن القول ان

[1] . المادة 21 من دستور 2020، مرجع سابق.

[2] حموني محمد، الديقراطية التشاركية ومظاهر تطبيقاتها في القانون الجزائري ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، المجلد 2، العدد02 ، أدرار،2019، ص199.

[3] سهيلة بوخميس، مرجع سابق ص 187.

تعزيز مشاركة المواطنين في مجال السلامة والأمان يساهم في بناء مجتمعات أكثر تحضيرا واستعدادا لمواجهة الأخطار الكبيرة بفعالية المتمثلة في:

معرفة الخطر والاصابات الموجودة في مكان الإقامة والنشاط

معرفة الإجراءات والتدابير للتكفل بالكوارث كما هو الحال في حالة الفيضانات والسيول نتيجة التساقط المتزايد للأمطار والتي خلفت خاصة في الجزائر وفي ولايات الشرق وخسائر مادية ضخمة .

تنظيم حملات توعية وتثقيف حول كيفية التصرف في حالات الطوارئ والكوارث .

تنظيم دورات تدريبية وورش عمل لتعليم الناس مهارات الإسعافات الأولية والإنقاذ.

تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لتبادل الخبرات والموارد في مجال الكوارث

تأمين الدعم المالي والموارد للدول النامية والمناطق الفقيرة لتعزيز قدرتها على التصدي للكوارث

دعم التشريعات والسياسات الوقائية لتقليل الاحتلالات البيئية والاجتماعية التي تزيد من تأثير الكوارث

برمجة المخاطر الرئيسية ضمن البرامج التعليمية للمؤسسات على مختلف المستويات لنشر فكرة المخاطر الكبرى ، ناهيك عن تثقيف المستفيدين من المؤسسات والمعلومات حول مخاطر و مدى الاصابة و الوسائل الحديثة للوقاية من الرياح القوية و الامطار الغزيرة و الجفاف و التصحر و الرياح الرملية و العواصف الثلجية[1]

يجب تشجيع المواطنين على المشاركة في تطوير خطط النجدة والسلامة وتقديم إقتراحاتهم وأرائهم لتحسين الاستجابة للكوارث ، يجب ان يكون هناك تفاعل وتعاون بين السلطات المحلية والمواطنين لضمان الحصول على نتائج إيجابية[2]

[1] سهيلة بوخميس، مرجع سابق ص188.

[2] المادة 52 من القانون رقم20/04 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية رقم 84مؤرخة في 29ديسمبر 2004.

كما يمكن للمواطنين المشاركة في حملات توعية بخطورة التلوث وأثره على الصحة والبيئة والتشجيع على استخدام وسائل النقل العامة ، كما يمكن المساهمة في جمع النفايات وفصلها وإعادة تدويرها والحد من استهلاك الموارد الطبيعية بطرق مستدامة بالتعاون والتفاعل مع الجهات المسؤولة يمكن للمواطنين ان يكونوا جزءا فعالا في الحفاظ على البيئة وتقليل التلوث بشكل عام.

كما تم الاعتراف بحق المشاركة من خلال نص القانون المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في المادة 8 لمبدأ المشاركة ولكل مواطن الحق في الاطلاع على الأخطار المحدقة به.

الفرع الرابع: قانون 06-06 المتعلق بالمدينة:

يؤكد القانون 06/06 المسمى بالقانون التوجيهي للمدينة لسنة 2006 على أهمية مبادئ التنسيق والتشاور والتسيير الجواري في تحقيق التنمية المستدامة .[1] حيث تكمن هذه المبادئ على النحو التالي:

تعزيز التعاون بين مختلف الفاعلين حيث يدعو القانون إلى التعاون والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية بما في ذلك السلطات المحلية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجامعات ومراكز البحث وذلك بهدف تبادل المعلومات والخبرات وتحديد الأهداف المشتركة وتطوير استراتجيات متكاملة لتطوير المدينة .

يؤكد القانون على حق المواطنين في المشاركة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم بما في ذلك تلك المتعلقة بتخطيط وتطوير المدينة

تسيير مشترك للمساحات المتجاورة حيث يلزم القانون مختلف البلديات المجاورة بما في ذلك التخطيط العمراني وحماية البيئة.

تبادل الخبرات والتجارب وهذا الأخير يشجع القانون على تبادل الخبرات والتجارب بين مختلف المدن سواء داخل الجزائر أو على المستوى الدولي .

[1] المادة 02 من القانون رقم 06-06 في 20 فيفري 2006والمتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية العدد 5،الصادر بتاريخ 12مارس2006ص18.

يشكل القانون 06/06إطارا قانونيا هاما لتعزيز مبادئ التنسيق والتشاور والتسيير الجواري في الجزائر وتعد هذه المبادئ ضرورية لتحقيق تنمية حضرية مستدامة تلبي احتياجات جميع المواطنين وتحافظ على البيئة.

كما نصت المادة 26الخاصة بالمرصد الوطني للمدينة حول اقتراح يسمح بترقية مشاركة واستشارة المواطن على الحكومة [1]

كما يهدف هذا القانون إلى :

تحديد إطار عمل السياسة العمرانية وتنظيم المدن والتهيئة العمرانية

تعزيز اللامركزية وتفويض السلطات للجماعات المحلية في مجال التهيئة والتعمير .

تحديد إختصاصات الدولة والجماعات المحلية في مجال التعمير والتهيئة العمرانية .

تنظيم إنشاء المناطق الحضرية وتوسيع المدن .

تعزيز المشاركة المواطنة في عمليات التهيئة والتعمير

وبشكل عام يهدف هذا القانون إلى وضع إطار قانوني شامل لتنظيم وتهيئة المدن والمناطق الحضرية في الجزائر مع التركيز على اللامركزية والحكم الراشد في إدارة المدن.

[1] زاوش حسين ، مرجع سابق ص 305.

.المبحث الثاني

علاقة الدمقراطية التشاركية عن طريق الضمانات و الهيئات

.تساعد الهيئات والضمانات على بناء الثقة بين المواطنين والحكومة .عندما يشعر المواطنون بان لديهم قنوات فعالة للتعبير عن رايهم ومشاركتهم، وان هناك ضمانات لحماية حقوقهم ،فانهم يكونون أكثر ثقة بالعملية الديمقراطية والنظام الحاكم.

علاوة على ذلك تساهم الهيئات والضمانات في تثقيف المواطنين وزيادة وعيهم السياسي ،فمن خلال المشاركة في المناقشات العامة والمنتديات ،يكتسب المواطنون فهما افضل في القضايا والسياسات المختلفة ويطورون مهارات التفكير فان الهيئات والضمانات هي عناصر اساسية للديمقراطية التشاركية حيث تضمن مشاركة المواطنين الفعالة ،و تراعي تمثيل مختلف الفئات في المجتمع .حيث تساعد الهيئات في خلق قنوات للتواصل والمشاركة ،بينما تضمن الضمانات حرية التعبير والمشاركة دون عوائق.

هذه العناصر سوف نتطرق اليها في هاذا المقسم الى ثلاث مطالب :المطلب الاول يتحدث عن الهيئات التأسيسية ودورها في حماية البيئة، والمطلب الثاني يتحدث عن دور القطاع الخاص ، والمطلب الثالث حول المشاركة المدنية .

المطلب الأول

الهيئات التأسيسية ودورها في حماية البيئة

إن دور الهيئات التأسيسية في حماية البيئة أمر بالغ الاهمية ،لان القرارات والسياسات التي تتخذها بشكل مباشر على مستقبل البيئة وتحدد مدى التزام الدولة بمبادئ التنمية المستدامة،[1] حيث تساهم هذه الهيئات بشكل كبير في وضع الاسس في التوجهات الرئيسية لحماية المن البيئة إلى جانب الهيئات الادارية النشيطة في مجال حماية البيئة ،خولت

[1] الحاج قدور نفيسة، دور الهيئات الادارية المكلفة لحماية البيئة في التشريع الوطني، مجلة البحوث في الحقوق و العلوم السياسية ، رقم3 ، 04-04-2023، ص209- 227.

مجموعة الهيئات التأسيسية بما فيها الجمعيات. (الفرع الاول) والاحزاب السياسية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: عن طريق الجمعيات:

عرفت المادة الأولى من القانون الجمعيات بنصها على أنه" تعتبر جمعية في تطبيق أحكام هذا القانون، كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة او غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين ،او أشخاص اعتبارية ، إذا الجمعية وفقا لهذا المفهوم : هي تجمع مستمر من الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية أو هما معا [1]

تنص المادة35من قانون 10/03"تساهم الجمعيات المعتمدة قانونا والتي تمارس أنشطتها في مجال حماية البيئة وتحسين الاطار المعيشي ،في عمل الهيئات العمومية بخصوص البيئة ،وذلك بالمساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق التشريع المعمول به"[2]

تلعب الجمعيات دورا هاما في حماية البيئة من خلال أنشطة متنوعة ،تشمل ما يلي :

1.**نشر الوعي البيئي** حيث يشمل

***التوعية والتثقيف:** تنظم الجمعيات حملات توعية لتثقيف الجمهور بقضايا البيئة مثل مخاطر التلوث وأهمية الحفاظ على الموارد الطبيعية

***التعليم البيئي** : تقدم الجمعيات برامج تعليمية بيئية للأطفال والشباب في المدارس والجامعات ،لتعزيز فهمهم لقضايا البيئة ودورهم في حمايتها

***استخدام وسائل الاعلام** : تستخدم الجمعيات وسائل الاعلام المختلفة مثل التلفزيون ،الإذاعة، الصحف ،المواقع الالكترونية ،لنشر المعلومات حول قضايا البيئة[3].

2.**المشاركة في حماية البيئة :**

---

[1] محمد عبد الله مغازي، الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية ،في ضوء أحكام القضاء الدستوري والشريعة الإسلامية ،دار الجامعة الجديدة للنشر ،الإسكندرية، ،2005،ص 19.

[2] المادة35 من القانون 10/03،مرجع سابق.

[3] حجيج نورية، دور المجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، مجلة القانون الدستوري و المؤسسات السياسية، رقم1 ، ص95- 71.

***تنفيذ المشاريع البيئية** : تنفذ الجمعيات مشاريع بيئية على الأرض مثل تنظيف الشواطئ ، زراعة الأشجار،

التدخل في قضايا البيئة: تتدخل الجمعيات في قضايا البيئة من خلال الضغط على الحكومات والشركات لتنفيذ من خلال الضغط على الحكومات والشركات لتنفيذ سياسات وممارسات صديقة للبيئة

***دعم البحث العلمي** : تدعم الجمعيات البحث العلمي في مجال البيئة ،لتطوير حلول جديدة للتحديات البيئية .

3.بناء القدرات:

***تدريب الأفراد:** تقدم الجمعيات برامج تدريبية للأفراد على مواضيع بيئية مختلفة مثل إدارة النفايات، والطاقة المتجددة

***دعم المنظمات المحلية** : تدعم الجمعيات المنظمات المحلية التي تعمل على حماية البيئة ،من خلال تبادل الخبرات وتقديم الدعم المالي والفني

بمجرد الحديث عن الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة نتفطن الى الدور الذي تلعبه هذه الأخيرة بصفتها هيئة استشارية ، فالاستشارة هي الضامن الاول للمشاركة ويتجسد ذلك في تبوأ الجمعية مكانا ضمن مصالح إدارة البيئة.[1]

كما انه تلعب الجمعيات دورا هاما في حماية البيئة من خلال أنشطة متنوعة تشمل نشر الوعي البيئي، والمشاركة في حماية البيئة وبناء القدرات والتواصل والتعاون.

.الفرع الثاني: عن طريق الأحزاب السياسية:

وقد عرفت المادة الثانية من قانون الاحزاب في مصر رقم 40 لسنة 1977الحزب السياسي بانه(كل جماعة منظمة تؤسس طبقا لأحكام هذا القانون وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة، وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة.

[1] بوراي دليلة ،مرجع سابق، ص 55.

وذلك عن طريق المشاركة في مسؤوليات الحكم).وتسهم الاحزاب السياسية طبقا لنص المادة الثالثة من القانون(في تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والسياسي والاقتصادي للوطن، على اساس الوحدة الوطنية، وتحالف قوى الشعب العاملة، والسلام الاجتماعي، والاشتراكية الديمقراطية، والحفاظ على مكاسب العمال والفلاحين. وتعمل هذه الاحزاب باعتبارها تنظيمات وطنية و ديمقراطية على تجميع المواطنين و تمثيلهم سياسيا).

تلعب الاحزاب السياسية دورا هاما في حماية البيئة من خلال عدة مجالات:

1.**التوعية البيئية:**

نشر الوعي: يمكن للأحزاب السياسية نشر الوعي بالقضايا البيئية من خلال حملات التوعية، والبرامج التعليمية ، واستخدام وسائل الاعلام.

.دعم القضايا البيئية: يمكن للأحزاب السياسية دعم القضايا البيئية من خلال المشاركة في الاحتجاجات والمظاهرات، والضغط على الحكومات والشركات لتنفيذ سياسات بيئية اكثر استدامة.

2.**التأثير على السياسات:**

وضع برامج بيئية: يمكن للأحزاب السياسية وضع برامج بيئية تتضمن خططا لحماية البيئة ومعالجة القضايا البيئة[1].

.الدفاع عن السياسات البيئية: يمكن للأحزاب السياسية الدفاع عن السياسات البيئية في البرلمان والمجالس المحلية.

مراقبة تنفيذ السياسات البيئية: يمكن للأحزاب السياسية مراقبة تنفيذ السياسات البيئية و محاسبة الحكومات والشركات على التزامها بها.

3.**تعزيز المشاركة المجتمعية:**

.تشجيع المشاركة المجتعية في القضايا البيئية: يمكن للأحزاب السياسية تشجيع المشاركة المجتمعية في القضايا البيئية خلال تنظيم الفعاليات و المبادرات البيئية.

[1] . حجيج نورية، مرجع سابق، ص97.

دعم المنظمات البيئية: يمكن للحزب السياسي دعم المنظمات البيئية من خلال تقديم المساعدة المالية او اللوجستية[1].

امثلة على مبادرات بيئية قامت بها أحزاب السياسية:

حزب الحضر: وهو حزب سياسي دولي يركز على القضايا البيئية. وقد قام الحزب بالعديد من المبادرات لحماية البيئة، بما في ذلك الترويج للطاقة المتجددة، والحفاظ على الموارد الطبيعية، ومكافحة تغير المناخ.

.الحزب الديمقراطي الامريكي: قام الحزب الديمقراطي الامريكي بتبني منصة بيئية شاملة تتضمن خططا للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، والاستثمار في الطاقة النظيفة، و حماية الاراضي العامة .

حزب العمال البريطاني: تعهد حزب العمال البريطاني بتحقيق صافي انبعاثات صفرية ،كما قام الحزب بوضع خطط للاستثمار في البنية التحتية الخضراء، و خلق وظائف خضراء ، و حماية التنوع البيولوجي.

المطلب الثاني

دور القطاع الخاص

لم يعد بإمكان الحكومات والمجتمع المدني وغيرها التصدي للتحديات بشكل فعال لذا أصبح من الضروري إشتراك القطاع الخاص كشريك فاعل في الجهود المبذولة لحماية البيئة.

يلعب القطاع الخاص دورا هاما في الاقتصاد العالمي ولديه القدرة على إحداث تأثير كبير على البيئة. يمكن للشركات ان تؤثر على البيئة إيجابا من خلال تبني ممارسات مستدامة ، مثل تقليل استخدام الطاقة والمياه ،إعادة تدوير النفايات .

[1] مرسوم رئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 07 ديسمبر 1996 يتعلق بإصدار نص الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، ج ر عدد 76 الصادر في 08 ديسمبر 1996.

كما ان مؤسسات القطاع الخاص توفر العوائد الاقتصادية الواسعة للاقتصاد ككل مثلما تحقق فوائد واسعة للمستثمرين وهذا ما ينعكس بشكل عام على المجتمعات التي تعتمد في سياساتها الاقتصادية على حرية السوق والانفتاح والاستقلالية في الاستثمار[1].

يعرف القطاع الخاص على أنه " ذلك الجزء من الاقتصاد الوطني الذي تديره او تملكه شركات الأشخاص وشركات الأموال والأفراد.[2]

كما يستطيع القطاع الخاص باعتباره أحد فواعل المقاربة التشاركية ان يوفر الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر المعلومات ،وإصدار الإحصاءات الدورية وتسهيل الحصول على المعلومات ،كما يمنح من جهة أخرى القوى العاملة لإمكانية الاستفادة من التعليم أو لتدريب على مستوى أعلى مما تقدمه الدولة.[3]

المطلب الثالث

المشاركة المدنية

و يضمن استخدام الديمقراطية التشاركية كمساهمة للمواطنين و مشاركتهم في عمليات صنع القرارات المتعلقة بشؤونهم العامة. و من اهم جوانب تفعيل هذه المشاركة هو تعزيز دور المجتمع المدني في تبني اهتمامات المواطنين و التعبير عنها، و تطوير القوانين التي تنظم حياتهم و رسم السياسات العامة، و هذا ما سنطرق اليه في الفرع الاول(منظمات المجتمع المدني)و الفرع الثاني(اشتراك المواطن)[4].

---

[1] مير محمد زكرياء، دور الحكومة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولاي الطاهر، السعيدة 2021/2020ص32

[2] مسعود سميح ،الموسوعة الاقتصادية ،الطبعة الثانية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ،1997،ص126

[3] شلغيم سعاد ،مطبوعة موجهة للسنة أولى ماستر في مقياس الديمقراطة التشاركية والسياسات العامة ،كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر3، 2022/2021 ،ص98.

[4] . الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية : دراسة حالتي الجزائر و المغرب، دفاتير السياسة و القانون ، رقم 17، 2017، ص243-257.

الفرع الأول : منظمات المجتمع المدني

تشمل منظمات المجتمع المدني منظمات تطوعية غير حكومية و غير ربحية تتألف من الناشطين في هذا القطاع الاجتماعي. يستخدم هذا المصطلح لوصف مجموعة متنوعة من المنظمات و الشبكات و الجمعيات التي تعمل بشكل مستقل عن الحكومة و التي تسعى معا لتعزيز الصالح العام من خلال العمل الجماعي. بحيث المجتمع المدني يشمل كافة المنظمات التي تحتل "الفضاء الاجتماعي" بين الاسرة و الدولة[1].

و بالنظر الى ان المجتمع المعاصر يرتبط ارتباطا وثيقا بتطور الديمقراطية، فان عودة المجتمع المدني قد خلقت مرة اخرى مساحة جديدة لتقاطع المفاهيم المتوازية، حيث جعلته ادبيات المجتمع المدني في الفكر السياسي ككل مركزيا. الفاعلون في مجال الديمقراطية سواء على المستوى السياسي او المؤسساتي[2].

هناك مجموعة من الخصائص التي يمتاز بها المجتمع المدني وهي:

الفعل الإداري التطوعي : إن أهم ما يميز المجتمع المدني والارادة الانتخابية الحرة لأعضائه ، و لذلك فهو يختلف عن العلاقات التي تفرض على الافراد المتكونين من عائلات او عشائر او قبائل .

المنظمات الجماعية المؤسسية: يقوم المجتمع المدني على مفاهيم مؤسسية و يشير الى وجود منظمات جماعية تطوعية تنظم هذه الاعمال لأعضائه على اساس معيار ارادي واختياري.

الركائز الاخلاقية والسلوكية: يقوم المجتمع المدني على قيم عدة منها الاحترام والتسامح والتعاون ، والتنافس السلمي، واستخدام الوسائل الحضارية ،الرقابة والاخلاقية و يقوم على قبول التنوع فيما بينهم و بين الاخرين و حقهم في تنظيم انفسهم. و هي تقوم اسس و معايير ترسخها من خلال عملها و فعاليتها و تبنيها و تعززها هذه القيم والسلوكيات الاخلاقية.

[1] حناش يمينة، دور المجتمع المدني تفعيل الديمقراطية التشاركية "الميزانية كآلية"، مجلة الدراسات و ابحاث (المجلة العربية في العلوم السياسية و الاجتماعية)،مجلد 11 ، عدد 2، جوان 2019، ص176.

[2] المرجع نفسه، ص177.

الاستقلالية: تعتبر هذه الخاصية من اهم السمات التي تميز المجتمع المدني، ان فاستقلالية عن الدولة يساعده على القيام بعمله بكل وضوح و شفافية و هذا لا يعني الانفصال عن المجتمع و الدولة و رغم ان العمل المستقل للمجتمع المدني ضروري للقيام بواجباته بكل وضوح الا ان دوره ينسجم مع دور السلطات الحاكمة.

التجانس: ان المجتمع المدني ليس متجانسا دائما، بل قد يمكن ان يكون مساحة للصراع والتنافس والاختلاف، لكن العلاقات بين منظمات المجتمع المدني تعتمد اكثر على التعاون.

الفرع الثاني : اشتراك المواطن

كرست الوسائل القانونية المعنية بحماية البيئة حق مشاركة المواطنين في الحفاظ على البيئة، واعتبرت المواطن عنصرا أساسيا في عمليات اتخاذ القرارات العامة التي قد تؤثر على البيئة.[1]

كما انه أصبحت مشاركة المواطنين في حماية البيئة مطلبا وضرورة حتمية فرضتها النصوص الدولية انطلاقا من ان المواطن هو جزء من هذا النظام البيئي يؤثر فيه ويتأثر به.[2] لقد انتهجت غالبية دول العالم نحو اصلاح أجهزتها حيث أصدرت تشريعات تمنح للمواطنين دورا فعالا في علاقاتهم مع الإدارة .[3]ان بروز ديمقراطية المشاركة المتضمنة الحق في اتخاذ القرارات العامة ،خلقت لدى المواطنين الرغبة في توسيعها إلى المجال البيئي وشجعتهم

على المطالبة، بإلحاح من السلطات العامة بحق المشاركة في حماية البيئة والمتضمن اشتراكهم في مسار صنع القرارات العامة التي تمس بيئتهم.[4]

---

[1] عمر سعد الله ، حقوق الانسان وحقوق الشعوب "العلاقة والمستجدات القانونية "،الطبعة الثانية ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،1994،ص154.

[2] صبرينة مراحي، نورة موسى، مشاركة المواطنين في التسيير البيئي: كتوجه حديث لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة تبسة ، العدد 1 ص1888.

[3] ليلة زياد ،مشاركة المواطنين في حماية البيئة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،كلية الحقوق ،جامعة مولود معمري–تيزي وزو– ،2010،ص8.

[4] المرجع نفسه ص 14.

اشتراك المواطن في حماية البيئة يعتبر أمرا مهما للحفاظ على البيئة والحد من التلوث والتدهور البيئي ويمكن للمواطن المساهمة في حماية البيئة من خلال القيام بعدة إجراءات مثل :التوعية بأهمية البيئة وضرورة الحفاظ عليها ،التقليل من استهلاك الموارد الطبيعية، دعم الحملات البيئية والمشاريع التي تهدف للحفاظ على البيئة.

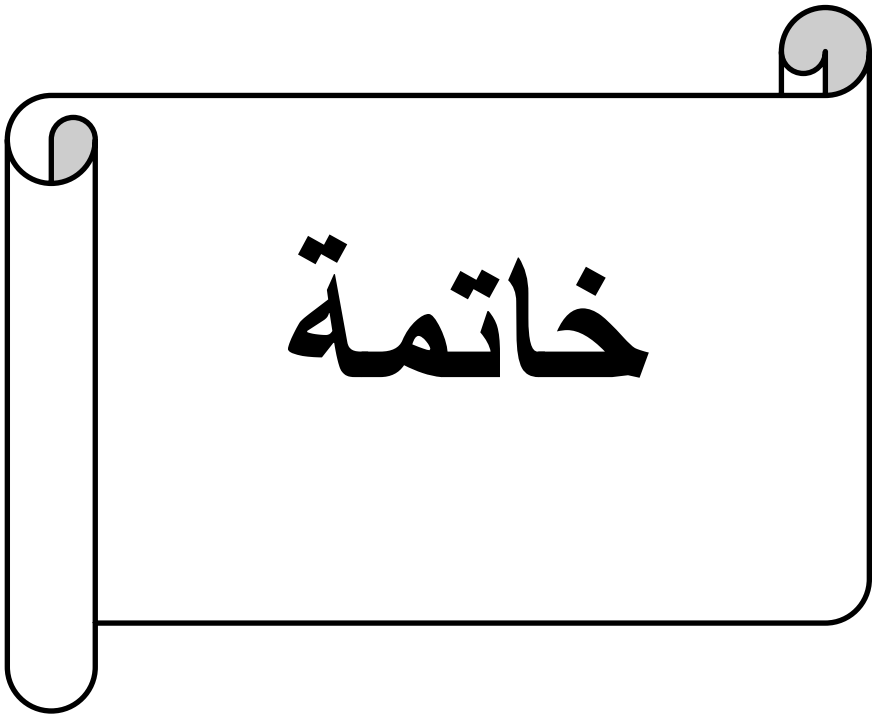
خاتمة

خاتمة:

وفي الختام تعتبر الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة امرا حيويا و ضروريا في التشريع الجزائري حيث ان البيئة تعتبر من اهم القضايا التي تؤثر على حياة الانسان والحياة البرية والبحرية. من المهم ان يشارك المجتمع في صنع القرارات المتعلقة بالحماية البيئية وان تكون هناك اليات لضمان تطبيق سياسات الحماية البيئية بشكل فعال علاوة على ذلك يجب ان تكون هناك استراتيجيات و خطط وطنية لحماية البيئة تستند الى الديمقراطية التشاركية وتشارك المجتمع والمنظمات الغير الحكومية والقطاع الخاص في عملية صياغتها وتنفيذها ، يجب ان تتضمن هذه الاستراتيجيات توعية الجمهور حول اهمية حماية البيئة و تشجيع المشاركة المجتمعية في مبادرات حماية البيئة. و مع ذلك من المهم ان تكون الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة جزءا اساسيا من التشريع الجزائري و ان تكون مدمجة في كافة القوانين و السياسات البيئية.

وكما كشفت لنا الدراسة التي قمنا بها ان الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة تعد خطوة هامة نحو تحقيق التنمية المستدامة فقد ادرك المشرع الجزائري اهمية اشتراك المواطنين و المجتمع المدني في صنع القرارات البيئية مما يعزز الشفافية و المسائلة و يضمن تمثيلا افضل لمصالح جميع الافراد المعينة. لقد راينا كيف ان الدستور الجزائري والقوانين البيئية مثل قانون حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة تؤكد على حق المواطنين في الحصول على المعلومات البيئية والمشاركة في صنع القرار كما تم انشاء هيئات استشارية مثل المجلس الوطني للبيئة والتنمية المستدامة لتعزيز الحوار بين الحكومة والمجتمع المدني .

ومع ذلك لا تزال هناك تحديات تواجه تطبيق الديمقراطية التشاركية في مجال البيئة ، فالحاجة الى تعزيز الوعي البيئي وتحسين اليات الوصول الى المعلومات وضمان تنفيذ القوانين بشكل فعال تظل قائمة كما ان دور الجمعيات البيئية وتمكينها من المشاركة بشكل اكثر فعالية في صياغة السياسات البيئية يعد امرا ضروريا.

ان نجاح الديمقراطية التشاركية في حماية البيئة يتطلب التزاما مستمرا من جميع الاطراف – الحكومة ، المجتمع المدني، القطاع الخاص، المواطنين. فمن خلال العمل معا يمكن للجزائر ان تحقق توازنا بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة مما يضمن مستقبلا مستداما للأجيال الحالية والقديمة .

ففي النهاية تعد الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة ليست مجرد اجراء قانوني بل هي فلسفة تؤكد على ان حماية البيئة هي مسؤولية مشتركة تتطلب مشاركة الجميع . وبتعزيز هذه المشاركة يمكن للجزائر ان تقود الطريق نحو تحقيق الاستدامة البيئية في شمال افريقيا والعالم العربي فهي تمثل تحولا من نموذج " الحكومة تقرر" الى نموذج " الجميع يشارك". وبينما تواجه تحديات فان الاطر القانونية الموجودة والتزام المجتمع المدني والتعاون الدولي والابتكارات التكنولوجية كلها توفر اساسا قويا لتقدم . ان مستقبل البيئة في الجزائر يعتمد على نجاح النموذج التشاركي الذي يضع المواطن في قلب جهود حماية البيئة.

وعليه لقد توصلنا من خلال مذكرتنا الى النتائج التالية:

_ تعمل الديمقراطية التشاركية على تحقيق التنمية المستدامة من خلال اشراك المؤسسات والمجتمع المدني .

_ الديمقراطية التشاركية تعزز القدرة على الاستجابة السريعة والفعالة لتحديات البيئية الطارئة من خلال التعاون والتنسيق بين مختلف الاطراف .

_ اهتمام المشرع الجزائري بمجال حماية البيئة لم يكن الا حديثا.

_ اعتماد المشرع الجزائري على اليات و وسائل متباينة من اجل حماية البيئة .

_ عدم وجود قانون خاص وموحد للبيئة.

_ تحسين جودة القرارت البيئية من خلال اشراك مجموعة متنوعة من الجهات .

_ تحسين الالتزام بالقوانين البيئية عندما يكون المواطنون جزءا من عملية صنع القوانين والسياسات ، يكون لديهم التزام اكبر بتنفيذها و الامتثال لها.

_ بناء الثقة بين الحكومة و المواطنين.

المقترحات:

– فتح المجال اكثر لحرية الراي و التعبير امام المواطنين لمعرفة أراءهم

_ دعم الجمعيات البيئية الفاعلة في مجال حماية البيئة بمختلف الوسائل المادية والقانونية لتمكينها من المشاركة في مجابهة كل مساس بالبيئة.

_ تنظيم حملات توعية وورش عمل تثقيفية حول أهمية المشاركة في حماية البيئة.

_ تنظيم منتديات ومؤتمرات تجمع بين المواطنين والمسؤولين والخبراء لمناقشة التحديات البيئية و حلولها.

_ تشجيع الحوار المفتوح والبناء بين جميع الاطراف المعنية.

_ دعم المبادرات الشبابية التي تركز على حماية البيئة والاستدامة و توفير منصات للشباب لعرض افكارهم ومشاريعهم البيئة.

قائمة المراجع

. قائمة المراجع:

أولا: الكتب

1. أسامة أحمد العادلي ، النظم السياسية المعاصرة بين الشمولية والديمقراطية ، قسم العلوم السياسية، كلية التجارة، الإسكندرية، 2004
2. بوحسنية قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات الإدارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن ، 2015.
3. حسين علي إبراهيم الفلاحي، الديمقراطية والاعلام والاتصال، دراسة في العلاقة بين الديمقراطية والاعلام وطبيعة الاعلام الديمقراطي ووضائفه ، كلية الاعلام، الجامعة العراقية، الطبعة الأولى، بغداد، 2014.
4. دفيد هيلد، نماذج الديمقراطية، معهد الدراسات الاستراتيجية ، بيروت، 2006.
5. رواء زكي ، يونس الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الانسان، جامعة الموصل، العراق، د س.
6. سليمان محمد الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية ،دراسة مقارنة ،دار الفكر العربي ،القاهرة، مصر ،1957
7. طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة في علم النفس السياسي في البيئة الغربية ، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999، ص106
8. عبد القادر رزيق المخامي ، أخر دواء للديمقراطية ، دار الفجر للنشر القاهرة،2004.
9. عبد المطلب عبد الحميد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، القاهرة، 2001،
10. عمر سعد الله ، حقوق الانسان وحقوق الشعوب "العلاقة والمستجدات القانونية "،الطبعة الثانية ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،1994.
11. محمد عبد الله مغازي، الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية ،في ضوء أحكام القضاء الدستوري والشريعة الإسلامية ،دار الجامعة الجديدة للنشر ،الإسكندرية،2005.

12. مسعود سميح ،الموسوعة الاقتصادية ،الطبعة الثانية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ،1997.
13. وديع طورس، الاقتصاد السياسي، المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الأولى، 2010.

ثانيا: الرسائل والمذكرات:

رسائل دكتوراه:

1. يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا، الطور الثالث، كلية العلوم السياسية، قسم التنظيم السياسي والإداري، جامعة قسنطينة 3، 2019.2020.

جـ3: مذكرات ماجستير.

1. بوبكاري مايغا ، إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي لبوركينافاسو 1990 – 2002، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2003
2. زكرياء حريزي، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية ، الجزائر نموذجا ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص سياسات عامة وحكومات مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة ، 2010.
3. ليلة زياد ،مشاركة المواطنين في حماية البيئة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،كلية الحقوق ،جامعة مولود معمري–تيزي وزو– 2010.

مذكرات الماستر

1. ابراهيمي مطيع، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي ، الديمقراطية التشاركية ودورها في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية ، 2022/2011، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2023/2022
2. أمير سراج، الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، 2019/2018

3. بلعزوق لامية، بن الطيب ليليا، نظام التشاركية المحلية ودوره في حماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في الحقوق، جامعة البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2021-2022.
4. بن عيسى يوسف، زيان بولرباح، تطبيقات الديمقراطية التشاركية ، دستور 2020، مذكرة نيل شهادة الماستر ، تخصص دولة مؤسساتية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة .2022-2021زيان عاشور،الجلفة،
5. بوراي دليلة، الديمقراطية التشاركية ومجالاتها الممتازة (البيئية والتعمير) مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2013/2012
6. بوسطوح نجوى، الديمقراطية التشاركية كألية تفعيل اللامركزية الادارية، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل ، 2022.2024.
7. بوعلام كريمة، محددات الديمقراطية التشاركية وتطبيقاتها في الإدارة المحلية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص الدولة والمؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020/2019.
8. جناد حميدة، تكريس الديمقراطية التشاركية في قانوني البلدية والولاية ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ، تخصص سياسية عامة ، جامعة زيان عاشور الجلفة.
9. عرابي نصيرة، الاليات القانونية لحماية البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون البيئة و التنمية المستدامة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة،2019 .2020.
10. عزاز سارة ، مراح وداد، الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية الجزائرية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص تنظيم إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الشيخ العربي التبسي ، تبسة، 2017/2016.
11. غرايسية وسيلة ، زيد راضية، الديمقراطية التشاركية كآلية لصناعية القرار المحلي في الجزائر(دراسة حالة بلدية الوادي، 2020/2016) مذكرة مكملة تدخل ضمن

متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، 2021/2020.

12. قريد رتيبة، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية و الواقع التطبيقي ، مذكرة متقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر اكاديمي، تخصص ادارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2019. 2020.
13. مير محمد زكرياء، دور الحكومة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولاي الطاهر، السعيدة 2021/2020
14. هنية معوش، الديمقراطية التشاركية في الجزائر، دراسة في النصوص التشريعية والممارسة العملية ، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي 2020/2019.

ثالثا: المقالات

1. الأمين شريط، الديمقراطية التشاركية الأسس والآفاق، مداخلة ضمن الندوة المنظمة من قبل وزارات العلاقات مع البرلمان، مجلة الوسيط، العدد السادس، 2008، ص 30-40.
2. بوسراج زهرة، قانون البيئة والتنمية المستدامة، مطبوعة دروس مقدمة لطلبة ليسانس، تخصص قانون عام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2022/2021، ص 91-93.
3. تقرير من اعداد طلبة السنة الرابعة حول مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، فرع إدارة محلية، المدرسة الوطنية للإدارة ، الجزائر ، 2002، ص 22-24.
4. حموني محمد، الديمقراطية التشاركية ومظاهر تطبيقاتها في القانون الجزائري ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، المجلد 2، العدد02 ، أدرار،2019، ص 105-120.
5. حناش يمينة، دور المجتمع المدني تفعيل الديمقراطية التشاركية "الميزانية كآلية"، مجلة الدراسات وابحاث (المجلة العربية في العلوم السياسية و الاجتماعية)،مجلد 11 ، عدد 2، جوان 2019، ص 171-178.

6. سهيلة بوخميس، محاظرة1 التكريس القانوني الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني حول الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية في الجزائر ،2 نوفمبر 2018، جامعة 8 ماي 1948، قالمة، ص 310-327.
7. شلغيم سعاد ،مطبوعة موجهة للسنة أولى ماستر في مقياس الديمقراطية التشاركية والسياسات العامة ،كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر3، 2022/2021، ص93-98.
8. صبرينة مراحي، نورة موسى، مشاركة المواطنين في التسيير البيئي: كتوجه حديث لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة تبسة ، العدد 1، 2022، ص 1888-1905.
9. عصام بن الشيخ والأمين سويقات، مقال حول مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي، حالة الجزائر والمغرب، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص55-65.
10. مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة، مجلة القانون ، المركز الجامعي أحمد زبانة بغليزان، المجلد 17، العدد06، جوان 2016، ص 202-219.

رابعا: النصوص القانونية

الدساتير:

1- مرسوم رئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 07 ديسمبر 1996 يتعلق بإصدار نص الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، ج ر عدد 76 الصادر في 08 ديسمبر 1996

2- مرسوم الرئاسي 20-442، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة2020،ج-ر عدد82 الصادر في30ديسمبر 2020

النصوص القانونية

1- قانون 01-19 المؤرخ في 12ديسمبر2019،المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها، جريدة رسمية عدد77 المؤرخة في 15 ديسمبر2001.

2- القانون 01- 20 المؤرخ في 12ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، جريدة رسمية رقم 77مؤرخة في 15 ديسمبر 2001.

3- قانون10/03 المؤرخ في 19جويلية 2003المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية العدد13 ،مؤرخة في 20جويلية2003.

4- القانون رقم20/04 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية رقم 84مؤرخة في 29ديسمبر 2004.

5- قانون رقم 01/06 مؤرخ في 20فبراير 2006، متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج، ر، ج ، م عدد14 سنة2006، متمم بالقانون رقم 05/10 مؤرخ في 26اوت2010، ج، ر، ج، ج عدد50، لسنة 2010، معدل متمم بالقانون 15/11، مؤرخ في 2اوت 211، ج رج ج عدد 44لسنة 2011

6- قانون رقم 06-06 في 20 فيفري 2006والمتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية العدد 5،الصادر بتاريخ 12مارس2006.

7- قانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 والمتعلق بالولاية جريدة رسمية رقم 12 مؤرخة في 29 فبراير 2012.

النصوص التنظيمية

1- مرسم تنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 يونيو 2016، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي، والقرارات البلدية جريدة رسمية رقم 41 مؤرخة في 12 يونيو 2016.

فهرس الموضوعات

الفهرس:

العنوان	الصفحة
الاهداء	/
كلمة شكر و عرفان	/
مقدمة	أ
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية في حماية البيئة	
المبحث الأول: ماهية الديمقراطية التشاركية	7
المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية	8
الفرع الأول: تعريف الديمقراطية التشاركية	8
الفرع الثاني: نشأة الديمقراطية التشاركية	12
الفرع الثالث: تمييز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية التقليدية	13
الفرع الرابع: علاقة الديمقراطية التشاركية بالنظم المشابهة لها	16
المطلب الثاني: معايير الديمقراطية التشاركية	19
الفرع الأول: خصائص الديمقراطية التشاركية	19
الفرع الثاني: اسس الديمقراطية التشاركية	20
الفرع الثالث: شروط الديمقراطية التشاركية	23
المبحث الثاني: متطلبات الديمقراطية التشاركية في مجال حماية البيئة	20
المطلب الأول: اهمية و دوافع الديمقراطية التشاركية	24
الفرع الأول: اهمية الديمقراطية التشاركية	24

الفرع الثاني: دوافع تكريس الديمقراطية التشاركية	**27**
المطلب الثاني: اليات الديمقراطية التشاركية	**31**
الفرع الأول: الاستفتاء الشعبي	**31**
الفرع الثاني: المبادرة الشعبية	**32**
الفرع الثالث: تقديم العرائض	**33**
الفرع الرابع: الميزانية التشاركية	**33**
الفصل الثاني : الديمقراطية التشاركية و التشريعات البيئية	
المبحث الأول: علاقة الديمقراطية و التشريعات البيئية	**38**
المطلب الأول: في اطار القوانين العامة	**38**
الفرع الأول: بموجب قانون البلدية 11-10:	**38**
الفرع الثاني: بموجب قانون الولاية 12-07	**40**
الفرع الثالث: بموجب قانون الصيد 04-07	**41**
الفرع الرابع: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 88-131:	**42**
المطلب الثاني: في اطار القوانين الخاصة	**43**
الفرع الأول : قانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة	**44**
الفرع الثاني: قانون10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.	**45**
الفرع الثالث: قانون 20/04 المتعلق بالوقاية من الاخطار الكبرى و تسيير الكوارث	**46**
الفرع الرابع: قانون06/06 المتعلق بالمدينة	**48**
المبحث الثاني: علاقة الديمقراطية التشاركية عن طريق الضمانات و الهيئات	**50**

الفهرس:

المطلب الأول: الهيئات التأسيسية و دورها في حماية البيئة	**50**
الفرع الأول: عن طريق الجمعيات	**51**
الفرع الثاني: عن طريق الاحزاب السياسية	**52**
المطلب الثاني: دور القطاع الخاص	**54**
المطلب الثالث: المشاركة المدنية	**55**
الفرع الأول: منظمات المجتمع المدني	**56**
الفرع الثاني: اشتراك المواطن	**57**
خاتمة	**60**
قائمة المراجع	**64**
الفهرس	**71**